المحكمة الجنائية الدولية
جمعية دول الأطراف

رسالة إخبارية

نشرة خاصة جمعية الدول الأطراف رقم ٢

تشرين / نوفمبر ٢٠٠٩

ICC-ASP-NL-02/09-2-Ar

الزيارة التي قام بها رئيس جمهورية تشيلي
من اليسار:
السيد لويس موريتو أوكامبو، المدعي العام، الرئيسة ميشيل باشليه والقاضي سانغ هيون سونغ، ورئيس المحكمة.

الزيارة التي قام بها رئيس تشيلي و اثنين من الدول الأطراف الجدد

بتايخ ٢٦ أيار/مايو زار المحكمة رئيس جمهورية شيلي، معالي ميشيل باشليه يرافقه وفد من البرلمانيين من كل من الائتلاف الحاكم والمعارضة، وكذلك مع رئيس لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب السيد كلاوديو غروسمان و رئيسة محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان السيدة سيسيليا ميدينا.

أكد الرئيس باتشيليت أن الوضع سيكون مثاليا عندما لا تكون هنالك اي قضية تؤخذ للمحاكمة في المحكمة، كشهادة على فعاليته و الوصول الى تأثيره المشجع.

بعد بضعة اسابيع، أودعت جمهورية تشيلي صكها للتصديق عند الامين العام للامم المتحدة.

في تموز/يوليو، أودعت جمهورية التشيك أيضا صكها للتصديق، وبذلك ارتفع عدد الدول الأطراف إلى ١١٠.

التتمة في الصفحة ١٥

الدول المئة و عشرة الأطراف في نظام روما الأساسي

إيداع صك التصديق لجمهورية التشيك في الأمم المتحدة

من اليسار:
فخامة السيد كريستيان فينافيزر، رئيس جمعية الدول الأطراف، وسعادة السيد مارتن بالوس، الممثل الدائم للجمهورية التشيكية لدى الأمم المتحدة، وسعادة السيد أندرز ليندن ، الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة، السيد بيل بيس، المنظم لبورصة البحر المتوسط، والسيدة انيبيث روزنبوم، رئيسة قسم المعاهدات للأمم المتحدة.

حقوق النسخ محفوظة، صورة خاصة بالامم المتحدة

مكتب الجمعية

قدم المكتب التقارير التالية التي أعدها فريقيها العاملين للنظر فيها من قبل الجمعية.

فريق عمل لاهاي

تقرير عن آلية رقابة مستقلة (ICC-ASP/8/2/Add.3)؛
تقرير المكتب عن الخيارات المتاحة لتحديد موارد صندوق الطوارئ وصندوق رأس المال المتداول (ICC-ASP/8/37)؛
تقرير حول تقديم المساعدة القانونية للتمثيل القانوني للضحايا المحكمة الجنائية الدولية، (ASP/8/38)؛
تقرير بشأن المساعدة القانونية (الدفاع): طرق بديلة لتقييم العوز (ICC-ASP/8/39)؛
تقرير عن الزيارات العائلية للمحتجزين (ICC-ASP/8/42).
تقرير عن التعاون (ICC-ASP/8/44)؛ و
تقرير عن عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/8/46).

فريق عمل نيويورك

تقرير عن متأخرات الدول الأطراف (ICC-ASP/8/41)؛
تقرير عن مؤتمر المراجعة (ICC-ASP/8/43 و Add.1)؛
تقرير المكتب عن التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين في تعيين كادر المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/8/47)
كما نقل المكتب تقرير لجنة الرقابة على أماكن العمل الدائمة (ICC-ASP/8/34 و Add.1).

من اليسار: السيد مارسيلو بولكا (البرازيل) والمنظم لمؤتمر المراجعة، وسعادة السيد كريستيان فينافيزر، رئيس الجمعية، والسيد رينان فيلاسيس، مدير الأمانة العامة للجمعية في اجتماع ١٢ تشرين الثاني/اكتوبر لفريق عمل نيويورك.

نشرة عام ٢٠٠٩ : عدد الجلسات

مكتب	١٨
فريق عمل لاهاي	٢٧
فريق عمل نيويورك	٩
لجنة الرقابة	٢٠

جدول أعمال المؤتمر الاستعراضي

في المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي، و المقرر أن يبدأ يوم ٣١ ايار/مايو عام ٢٠١٠، ستنظر الدول في بعض القضايا و التوصيات المنبثقة عن نظام روما الأساسي والوثيقة الختامية للمؤتمر الدبلوماسي في روما عام ١٩٩٨:

- إعادة النظر في المادة ١٢٤ من النظام الأساسي؛
- جريمة العدوان (المادة ٥، الفقرة ٢، من النظام الأساسي ؛ القرار واو من الوثيقة الختامية)؛

وفقا للقرار هاء من الوثيقة الختامية ، فإن المؤتمر سينظر أيضا في جرائم الإرهاب وجرائم المخدرات.

علاوة على ذلك، سوف ينظر المؤتمر في غيرها من التعديلات المحتملة على نظام روما الأساسي، وكذلك سيقوم بإجراء تقييم للعدالة الجنائية الدولية.

التعديلات المقترحة على نظام روما الأساسي

كما في ٣٠ ايلول/سبتمبر ٢٠٠٩ ، قدمت المقترحات التالية للنظر فيها من قبل الدول الأطراف:

بلجيكا

التعديل رقم ١: تضاف في قائمة المادة ٨، الفقرة ٢ هاء، استخدام ثلاثة انواع من الاسلحة (الاسلحة السامة و المسممة والغازات الخانقة و السامة أو غيرها من الغازات وكل مثيلاتها من السوائل أو المواد أو الأجهزة والرصاصات التي تتمدد أو تتسطح بسهولة في الجسم البشري).

التعديلات رقم ٢ ورقم ٣ : تضاف مباشرة إلى قائمة جرائم الحرب في حالات النزاع المسلح الدولي و في حالات النزاع المسلح غير الدولي استخدام الأسلحة البيولوجية والكيماوية والألغام المضادة للأفراد وبعض الأسلحة التي تندرج في إطار الاتفاقية في خصوص أسلحة تقليدية معينة.

المكسيك

تعديل المادة ٨، الفقرة ٢ (ب)، لتشمل استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية باعتبارها جريمة حرب.

هولندا

تعديل المادة ٥ لتشمل جريمة الإرهاب.

النرويج

تعديل المادة ١٠٣، الفقرة ١، لتأسيس آلية لدور محتمل لمنظمة دولية أو إقليمية في تنفيذ الأحكام

ترينيداد وتوباغو وبليز

تعديل المادة ٥ لتشمل جريمة الاتجار الدولي في المخدرات.

الإجتماع الذي يتخلل الدورات المعني بجريمة العدوان

انعقد اجتماع غير رسمي يتخلل الدورات بشأن جريمة العدوان بمعهد ليشتنستاين لتقرير المصير، مدرسة وودرو ويلسون، جامعة برينستون، بنادي برينستون بنيويورك، من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٩.

وركز الاجتماع، الذي ترأسه صاحب السمو الملكي، الأمير زيد رعد زيد الحسين (الأردن) و الذي كان مفتوحا أمام جميع الدول وممثلي المجتمع المدني، على أركان جريمة العدوان وشروط ممارسة سلطة القضاء.

من اليسار: السيد وولفغانغ دانسبكغروبر، مدير معهد ليختنشتاين لتقرير المصير، فخامة السيد كرستيان فينافيسر، رئيس الجمعية، صاحب السمو الملكي الامير زيد رعد زيد الحسين، الرئيس، و السيد رينان فيلاسيس، مدير الأمانة العامة للجمعية.

أركان الجرائم

جرى إعداد الورقة غير الرسمية بشأن أركان الجرائم على أساس مقترحات الأحكام بشأن العدوان التي وضعها الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان في شهر شباط/ فبراير ٢٠٠٩.

والغرض من أركان الجريمة هو مساعدة المحكمة في تفسير وتطبيق تعريفات الجرائم المتضمنة في نظام روما الأساسي. وتتعلق أركان الجرائم الموجودة، والتي جرى اعتمادها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، بالمواد ٦ و٧ و٨ من نظام روما الأساسي والتي سيجري تعديلها لتشمل أيضاً أركان جريمة العدوان.

ويلتزم مشروع تعديل أركان الجرائم المقترح، والذي هو موضوع دراسة إضافية من طرف الجمعية، بمنطق المادة ٣٠ من نظام روما الأساسي من خلال وضع قائمة الأركان المادية والمعنوية التي ينبغي أن يثبتها المدعي العام فيما يخص أية حالة. ويمكن تصنيف الأركان المادية كالسلوك والنتيجة والظروف وترافقها الأركان المعنوية المطابقة كالقصد أو العلم.

شروط ممارسة الاختصاص

وركزت الورقة غير الرسمية المتعلقة بشروط ممارسة الاختصاص على المسائل المعلقة، وخاصة مشروع المادة ١٥ مكرر، الفقرة ٤ من مقترحات الأحكام بشأن العدوان والتي تتناول الأدوار الممكنة التي يمكن أن يضطلع بها مجلس أمن منظمة الأمم المتحدة والدائرة الإبتدائية للمحكمة والجمعية العامة للأمم المتحدة أو محكمة العدل الدولية من أجل تحريك اختصاص المحكمة. وترتبط مسألة (الفقرة ٤ أو٥) مباشرة بهذه القضية.

ولاحظ الرئيس أن الورقة غير الرسمية كانت قائمة على الإفتراضات الرئيسية التالية والتي هي مستمدة من العمل السابق للفريق:

- كل آليات التحريك الثلاث تنطبق على جريمة العدوان؛
- في حالة الإحالة إلى مجلس الأمن، يجوز أن تمارس المحكمة الإختصاص على جريمة العدوان بصرف النظر عن موافقة الدولة المعنية و
- في حالة إحالة دولة أو إجراء تحقيق بطريقة تلقائية، سينطبق شرط الإقليمية أو الجنسية بموجب المادة ١٢ الفقرة ٢ من النظام الاساسي.

ندوة حول العدالة الجنائية الدولية

بتاريخ ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٩ عقد الفريق العامل في نيويورك التابع للمكتب حلقة دراسية بعنوان «العدالة الجنائية الدولية: دور المحكمة الجنائية الدولية». وقد نظيم هذا الحدث من قبل البعثة الدائمة لسلوفينيا لدى الأمم المتحدة وبرعاية مشتركة من البعثات الدائمة لغواتيمالا، اليابان، كينيا، نيوزيلاندا و ترينيداد و توباغو. وكانت الحلقة الدراسية تهدف إلى اشراك المنظمات المعنية في حوار حول الجوانب المختلفة للعدالة الجنائية الدولية من خلال تقييم مرحلته الحالية مع التركيز بشكل خاص على دور ولاية وعمل المحكمة. حسب تصور السيد ماركو راكوفيتش (سلوفينيا) الميسر لخطة عمل الجمعية فان من شأن هذا الحدث أن يكون الأول في سلسلة من الحلقات الدراسية من هذا القبيل التي يمكن تنظيمها في مختلف المناطق وعلى مختلف المواضيع ذات الصلة لتحقيق الشمولية والتنفيذ الكامل لنظام روما الأساسي.

منشورات أمانة جمعية الدول الأطراف*

الحلقة الدراسية المعنية بالعدالة الجنائية الدولية: دور المحكمة الجنائية الدولية

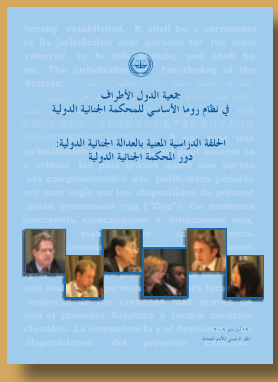

* عربي، انكليزي، فرنسي و اسباني

لجنة الميزانية والمالية

في دورتها الثالثة عشرة اخذت لجنة الميزانية والمالية («اللجنة») بنظر الاعتبار، في جملة أمور، ميزانية المحكمة المقترحة لعام ٢٠١٠، إنشاء آلية رقابة مستقلة، المساعدة القانونية للدفاع و التمثيل القانوني للضحايا، امكانيةالتمويل من قبل المحكمة لغرض الزيارات العائلية للمحتجزين المعوزين، مستوى و تحديد موارد صندوق الطوارئ (حاليا ب ١٠ ملايين يورو)، فضلا عن إنشاء مكتب ارتباط في أديس أبابا. توصيات اللجنة الواردة في الوثيقة ICC-ASP/8/15 و ملحقها، إذا ما اعتمدت من قبل الجمعية من شأنها أن تؤدي إلى توفير حوالي ٢٩٨ الف يورو أو ٠,٣ بالمئة تخفيض من الميزانية المقترحة المقدمة من قبل المحكمة.

نشرة العام ٢٠٠٩ : المساهمات في الميزانية من قبل الدول الأطراف، كما في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٩

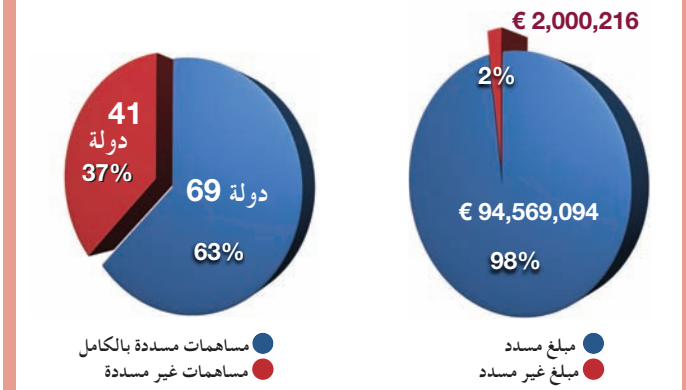

الميزانية حسب البرنامج الرئيسي

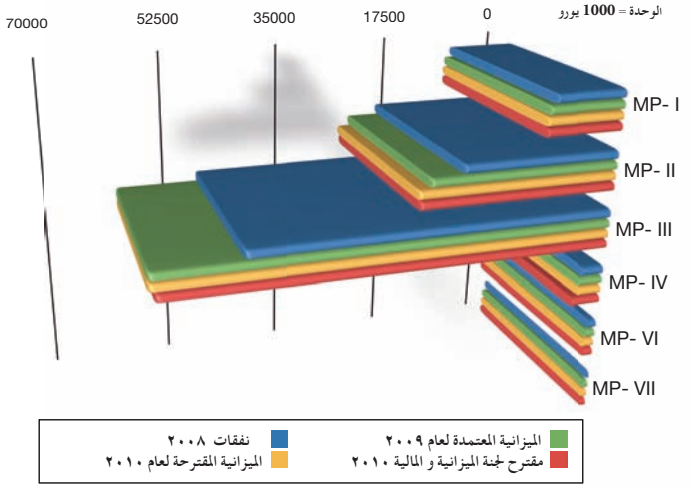

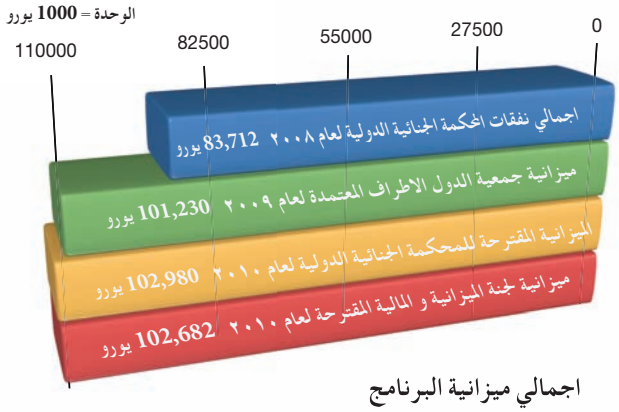

اجمالي ميزانية البرنامج

ملاحظة: (الوحدة = ١٠٠٠ يورو)

هذا الجدول لا يشمل:

- الية الاشراف (٣٩٣,٦ يورو)
- صندوق رأس المال العامل (٧٤٠٦,٠ يورو)

لجنة الميزانية و المالية MP-IV المقترح لعام ٢٠١٠ **يتضمن:**

- ميزانية المؤتمر الاستعراضي (١١٠٠,٠ يورو)

البرنامج الرئيسي	نفقات ٢٠٠٨	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٩	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٠	مقترح لجنة الميزانية و المالية ٢٠١٠
الهيئة القضائية - MP- I	€ 9,573.9	€ 10,332.1	€ 10,501.1	€ 10,462.7
مكتب المدعي العام - MP- II	€ 21,263.9	€ 25,528.9	€ 27,087.6	€ 26,828.3
قلم المحكمة - MP- III	€ 48,804.6	€ 60,222.7	€ 60,222.6	€ 59,467.8
أمانة جمعية الدول الأطراف - MP- IV	€ 3,006.7	€ 3,342.8	€ 3,150.2	€ 4,121.1
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا - MP- VI	€ 979.1	€ 1,301.4	€ 1,432.3	€ 1,217.5
مكتب مشروع المباني الدائمة - MP- VII	€ 83.8	€ 502.0	€ 586.3	€ 584.2
المجموع	€ 83,712.0	€ 101,229.9	€ 102,980.1	€ 102,681.6

اعضاء لجنة الميزانية و المالية
من اليسار:
السيد ديفد بانيانكا (بوروندي)
السيد يوهاني ليميك (استونيا)
السيد فوزي غرايبة (الاردن)
السيد جيل فنكلشتاين (فرنسا)
السيدة كارولاينا ماريا فرناندز اوبازا (المكسيك)
السيدة ايلينا سوبكوفا (سلوفاكيا)
السيد شينيشي ايدا (اليابان)
السيد سانتياغو وينز (الاوروغواي)
السيد مسعود حسين (كندا)
السيدة روزيت نيرينكندي كاتونكيه (اوغندا)
السيد يوغو سسي (ايطاليا) و
السيد غيرد ساوبا (المانيا)

لقاء صحفي مع نائب الرئيس زاكاري د. موبوري–مويتا

السفير زاكاري د. موبوري–مويتا، نائب رئيس جمعية الدول الاطراف، منسق فريق عمل نيويورك للمكتب الدائم و الممثل الدائم لكينيا لدى الامم المتحدة.

لقد عينتم نائبا لرئيس الجمعية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. فهل غيرت هذه المسؤولية نظرتكم إلى الدور الذي تؤديه الجمعية؟

نعم. إن نظرتي إلى الدور الذي تؤديه جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي التي كانت في الأصل نظرة جهة خارجية ليست هي النظرة نفسها اليوم. ومن موقعي كجهة داخلية أقول إن الجمعية لها دور أكبر بكثير تؤديه الآن بالنظر إلى أن المحكمة عاملة الآن بشكل كامل.

هل منصبكم كسفير أيضا لدى لاهاي منذ سنين قليلة حلت له أثره في مهامكم الحالية بالأمم المتحدة فيما يتعلق بوجه خاص بالدور الذي يؤديه القانون الدولي؟

إن لاهاي هي العاصمة القانونية للعالم. وقد كانت بالنسبة إلي تجربة حسنة خاصة فيما يتعلق بالقضايا القانونية حيث أيقظت فيّ اهتمامي بالمسائل القانونية ولذلك حين أتيحت لي الفرصة كانت بمثابة التطور المرحب به وأنا سعيد على الدوام بأن أدي دورا ما مهما كان محدودا من أجل النهوض بالعدالة الجنائية الدولية.

ما هي القضايا التي ترونها قضايا حاسمة تواجه المحكمة في الظرف الراهن؟

لقد قطعت المحكمة شوطا كبيرا منذ تأسيسها حتى تاريخنا هذا. فهي تؤدي عملها بشكل جيّد. وقد دخلت في أهم مرحلة من مراحل تطورها وينبغي دعمها بكافة الموارد والتعاون معها من جانب الدول. ومن سوء الحظ أن كان هناك سوء فهم من بعض الأوساط بأن المحكمة تستهدف مناطق بعينها. فالأمر ليس كذلك في الواقع وهذه النظرة المخطئة لا أساس لها. والنبأ السار هو أن هذه الدول تواصل وضع ثقتها في المحكمة. فهي محكمة دائمة والدول مدعوة إلى التعاون معها. وقد أصبحت شيلي دولة طرفا فيها. وأنا أشجع الدول على تبني نظام روما الأساسي لتخفيف العبء الواقع على عاتق المحكمة ولتمكينها من تخليص العالم من ظاهرة الإفلات من العقاب.

قدمت البلدان الأفريقية مساهمة مهمة في وضع نظام روما الأساسي. فما هو السبيل الذي ترونه يشجع دول هذه المنطقة المترددة على الانضمام لتصبح دولا أطرافا؟

أنتم على حق. أفريقيا لا تقف موقف المعارض لسيادة القانون والواقع هو أن الدول الأفريقية من بين أقوى المؤيدين لسيادة القانون والدول غير الأطراف التي تنضم إلى نظام روما الأساسي ستعكس هذه الصورة الإيجابية. والمحكمة تأخذ بالمعايير القانونية الثابتة التي نألفها في قضائنا الوطني. وهي مجرد جهة مكملة وهذا يعني أن اللجوء إلى اختصاصها لا يتم إلا حينما تكون المحاكم الوطنية عاجزة أو غير راغبة لسبب من الأسباب في الملاحقة التي تدخل في نطاق اختصاصها.

هناك تصورات خاطئة واضحة لدى بعض الجهات في المجتمع الدولي فيما يخص المحكمة وهناك حتى الشائعات بإمكان الانسحاب من نظام روما الأساسي من جانب بعض الدول كرد فعل على قيام المحكمة بإصدار أمر بالقبض على رئيس دولة يشغل منصبه. فهل تمكنتم، بوصفكم نائبا للرئيس، من تهدئة الخواطر؟

إن معظم ما تسمع هو دعاية وقد ضخمته بشكل مبالغ فيه وسائط الإعلام. وقضية إصدار أمر بالقبض على رئيس دولة أفريقية وقع تضخيمه في معظم الأحيان. والحالات المعروضة على المحكمة هي إحالات ذاتية صادرة عن الدول المعنية. والقضية الرابعة أحالها إلى المحكمة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وفقا لميثاق الأمم المتحدة ولنظام روما الأساسي. ولا شئ في هذا السياق يمكن وصفه بالاعتباطي. فليس هناك جبر لأي دولة على عرض مسائل على المحكمة.

والدول الأفريقية تفهم هذه المسائل وهي تعرف القانون وتلتزم به. وهناك بلدان في أفريقيا هي بصدد اتخاذ تدابير للتعاون مع المحكمة بطرق شتى. فهناك إذن أشياء كثيرة تحدث في أفريقيا فيما يتعلق بالمحكمة. والتزامات الدول بمقتضى نظام روما الأساسي هي التزامات فردية بالأساس. والدول لم تتخذ أي قرار جماعي بالانضمام إلى المحكمة وأما فيما يتعلق بالكيفية التي تؤدي بها هذه الدول التزاماتها فذلك قرار يتخذه كل واحد بمفرده.

بوصفكم منسقا للفريق العامل التابع للمكتب في نيويورك ما هي خطتكم بالنسبة للأشهر الاثني عشر المقبلة؟

(أ) مواصلة حشد الدعم للمحكمة؛

(ب) ومواصلة العمل على إنشاء مكتب للاتصال لدى الاتحاد الأفريقي تابع للمحكمة الجنائية الدولية من أجل تعزيز الفهم والتعاون بين كلتا المؤسستين. وهذا مهم جدا في تضييق الفجوات في التصورات المتعلقة بأنشطة المحكمة؛

(ج) والتنسيق مع الرئيس ومع نائب الرئيس المشارك لي ومع المكتب في سبيل تنظيم المؤتمر الاستعراضي المقبل تنظيما محكما.

ما هي الجوانب من الدور الذي تضطلعون به التي تعتبرونها مبعثا على الارتياح الكبير والجوانب التي تطرح أكبر التحديات؟

أن دوري كنائب لرئيس الجمعية يشعرني بجسامة المهمة الملقاة على عاتقي من حيث أنني منحت الفرصة لأصبح جزءا من عملية مكافحة الإفلات من العقوبة على الصعيد العالمي بأسره وتعزيز سيادة القانون في جميع أرجاء المعمورة وهذا الدور في حدّ ذاته يطرح تحديا من حيث ضخامته ويتطلب بذل جهود متواصلة حفاظا على ما يتحقق من زخم، وبالنظر إلى نماء المحكمة باستمرار والحاجة إلى التنظيم الدائم بالتعاون مع رئيس الجمعية والمكتب في سبيل اتخاذ القرارات الرامية إلى النهوض بأهداف المحكمة.

هل لكم أن تعطونا فكرة عن التقدم المحرز على صعيد الفريق العامل في نيويورك بخصوص التحضيرات المتعلقة بالمؤتمر الاستعراضي؟

إن المادة ٥ من النظام الأساسي أدرجت بالفعل جريمة العدوان في النظام الأساسي ويبقى تعريف الجريمة وشروط ممارسة الاختصاص.

ثم إن الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان الذي يرأسه رئيس الجمعية أنهى ولايته في شباط/فبراير ٢٠٠٩. وفي حزيران/يونيه، التأم اجتماع فيما بين الدورتين لمواصلة العمل في هذا الصدد برئاسة الأمير زيد من الأردن الذي سيترأس الآن المفاوضات المتعلقة بجريمة العدوان. وقد تحقق المزيد من التقدم ويتضح الآن أن جريمة العدوان ستعرف وسوف تدرج في النظام الأساسي وهذا سيضاعف العمل الملقى على عاتق المحكمة كما قلت.

كما أن بعض الدول الأطراف تقدمت بمقترحات بتنقيح النظام الأساسي وفي بعض الحالات إضافة بعض المواد إليه. وهذه أمور يتم تدارسها في نطاق الفريق العامل في نيويورك ويقوم عضوان من المكتب بتسهيل الأمور هما السيد مارتشيلو بولكي (البرازيل) والسيدة أنجيلا نوورغو (نيجيريا). وسيجري النظر في المقترحات في الدورة الثامنة للجمعية في لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ورهنا باتخاذ الجمعية لقرار يمكن أن تعتمد المقترحات أثناء المؤتمر الاستعراضي الذي سيعقد في أوغندا في عام ٢٠١٠.

بوصفكم الممثل الدائم لكينيا لدى الأمم المتحدة تتاح لكم الفرصة للتعامل مع الزملاء بمن فيهم الزملاء في مجلس الأمن. كيف تمكنتم من ممارسة ما لكم من نفوذ، خاصة في الظروف السياسية الراهنة التي تواجهها المحكمة؟

هذا سؤال ليس بالسهل ولكنني سأحاول الإجابة عليه ببعض الردود. أنا أتعامل مع أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على جبهات متعددة. وأنا مدرك أيضا أن البعض من التحديات التي تواجه المحكمة يمكن أن تكون لها صلة بالمجلس بطريقة أو بأخرى. ومثل هذه المسائل يبت فيها المجلس دون سواه أيا كان مقدار الضغط الذي يجوز أن يُمارَس. وأنا رغبتي، من جهة أخرى، أن لا يزج بالمحكمة في السياسة.

ما هي توقعاتكم بالنسبة للمحكمة في السنوات المقبلة؟

أكون سعيدا في المستقبل أن أجلس وأرى كيف أن المحكمة ساهمت في الجهود الرامية إلى تحويل العالم إلى عالم أكثر عدالة وأمنًا وعالم تسانده فيه حقوق الإنسان وسيادة القانون.

لقاء صحفي مع رئيسة مكتب ارتباط نيويورك، السيدة كارين موزوتي

هل لك أن تعطينا فكرة عامة عن عمل المكتب وعن منجزاته؟

أنشأت جمعية الدول الأطراف، في دورتها الرابعة، مكتب الاتصال في نيويورك بالاستناد إلى ورقة توليفية أعدها مكتب الجمعية . وبدأ المكتب عملياته في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ وقد عينت لرئاسة هذا المكتب في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

وكان الغرض من إنشاء مكتب الاتصال في نيويورك هو توفير الدعم للتحقيقات التي تقوم بها المحكمة ولعملياتها الميدانية والمهام العامة التي تضطلع بها من خلال تسهيل التفاعل بين المحكمة وأمانة جمعية الدول الأطراف من ناحية وبين الأمم المتحدة ووكالاتها من ناحية أخرى. وكان القصد منه أيضا المساعدة على التنفيذ الناجح لاتفاق العلاقة المبرم في عام ٢٠٠٤ بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة ولكفالة التعاون التشغيلي المطلوب بين الهيئتين كلتيهما.

وعمليا، فإن أنشطة المكتب تنطوي ولكن لا تقتصر على ما يلي: تسهيل تبادل المعلومات بين المحكمة والأمانة العامة للأمم المتحدة من خلال نقل المعلومات ذات الصلة من الأمم المتحدة إلى المحكمة والعكس بالعكس؛ وإشاعة الوعي بدور المحكمة بين الدول غير الأطراف عن طريق عمليات التفاعل غير الرسمي بالممثلين في البعثات الدائمة لتلك الدول؛ وتوفير الدعم العملي الإداري واللوجستي والتشغيلي للأنشطة التي تضطلع بها المحكمة من خلال تنظيم وتيسير الزيارات والاجتماعات التي تعقد بين ممثلي المحكمة والمسؤولين التابعين للأمم المتحدة والممثلين من البعثات الدائمة في نيويورك، وتوفير الدعم اللوجستي والخدمات للاجتماعات التي تعقدها جمعية الدول الأطراف وهيئتاها الفرعيتان اللتان تتخذان من نيويورك قاعدة لهما – أي المكتب والفريق العامل في نيويورك؛ ورصد المناقشات في الاجتماعات التي تعقد في الأمم المتحدة وتكون ذات صلة بعمل المكتب بما في ذلك اجتماعات مجلس الأمن وشتى اللجان التابعة للجمعية العامة، فضلا عن سائر الاجتماعات والمناقشات غير الرسمية الأخرى التي تعقد حول مسألة العدل والمواضيع ذات الصلة بالمحكمة الجنائية الدولية وتوفير تحليل منتظم للمحكمة؛ ونشر المعلومات ذات الصلة بين الأمم المتحدة والبعثات الدائمة الموجودة في نيويورك لإبقائها على علم دائم بالتطورات التي تستجد على صعيد المحكمة؛ وتوفير مساهمة (بالتشاور من مختلف أجهزة المحكمة) بشأن القضايا ذات الصلة بالمحكمة الجنائية الدولية في اجتماعات الأمم المتحدة من ذلك مثلا توفير النصوص التي يراد إدراجها في القرارات المتعلقة بقضايا لها صلة بالمحكمة الجنائية الدولية وتوفير مساهمة في العمل الذي تضطلع به مختلف إدارات الأمم المتحدة لدى إعداد التقارير/البيانات المتعلقة بمواضيع لها صلة بالمحكمة الجنائية الدولية؛ ونقل الطلبات من المحكمة إلى الأمم المتحدة والعكس بالعكس وتولي أمر المتابعة اللازمة لضمان التنفيذ.

هل في الإمكان أن تبيني لنا المناسبات التي تقومين فيها أيضا بتوفير الدعم للمحكمة خارج نيويورك؟

إنني بصفتي عضوا في فريق الاتصال الخارجي التابع للمحكمة، وعضوا مخصصا في فريق إستراتيجية أفريقيا، أشارك في أنشطة المحكمة التي تعنى بالعلاقات الخارجية. وأعمل عن كثب في هذا المضمار مع الزملاء الموجودين في لاهاي وأُسهم في تصميم وتنفيذ السياسات والإستراتيجيات الرامية إلى تعزيز التعاون بين المحكمة والدول. وأتمتع، فيما يتصل بأفريقيا، بميزة وجودي في نيويورك التي يوجد فيها تمثيل لجميع الدول الأفريقية تقريبا من خلال بعثاتها لدى الأمم المتحدة وقد اغتنمت الفرصة المتاحة لي لإرساء علاقات عمل وثيقة بالدبلوماسيين الأفارقة في نيويورك بشأن القضايا ذات الصلة بالمحكمة ويمكنني بناء على ذلك أن أقوم في وقت مبكر بتبصير المحكمة بالتفكير السائد بين الدول في نيويورك. وخلال هذه السنة أمكنني أن أنضم في مناسبتين إلى البعثات التي توفدها المحكمة إلى اجتماعات الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا للتشجيع على تقديم الدعم لعمل المحكمة ولاستكشاف إمكانية تأسيس مكتب اتصال في أديس أبابا. بالإضافة إلى ذلك، أشارك أيضا في دورات جمعية الدول الأطراف التي تعقد في لاهاي وأقوم بتوفير الدعم بناء على طلب المحكمة. وأتطلع كذلك إلى المشاركة في المؤتمر الاستعراضي الذي سيعقد في كامبالا في السنة المقبلة.

كيف سهل اتفاق العلاقة لعام ٢٠٠٤ التفاعل مع الأمم المتحدة؟

إن واضعي نظام روما الأساسي أدركوا منذ البداية أن المحكمة تحتاج إلى صيانة استقلالها القضائي عن الدوائر السياسية التابعة للأمم المتحدة، ومع ذلك فإن من الضروري إقامة علاقة وثيقة بالأمم المتحدة لنجاح المحكمة؛ ومن ثم تم إدراج المادة ٢ في نظام روما الأساسي التي أناطت بالمحكمة مهمة التفاوض حول اتفاق علاقة وإبرام هذا الاتفاق مع الأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

ويضع الاتفاق إطارا عريضا للتعاون بين المحكمة وبين الأمم المتحدة. وهو يمكنني ويمكن غيري من ممثلي المحكمة من المشاركة في اجتماعات الأمم المتحدة سواء منها اجتماعات الجمعية العامة أو مجلس الأمن بصفتي مراقبة ويمكّنني كذلك من اطلاع الأمم المتحدة على التطورات التي تشهدها المحكمة. كما أن هذا الاتفاق يسهل التفاعل السلس بين المحكمة وبين المسؤولين العاملين في الأمم المتحدة لأغراض تبادل المعلومات واستكشاف سبل تعزيز التعاون بين كلتا المؤسستين. والأهم من ذلك أنه يوفر الأساس القانوني للتفاعل ولتبادل المعلومات بين كلتا المؤسستين ومن ثم يجنّب المحكمة الانتقادات التي يوجهها إليها منتقدوها الذين من شأنهم أن يوجهوا اللوم، في غير ذلك من الحالات، إلى الأمم المتحدة إن هي أشركت المحكمة في المعلومات.

ما هي أهم التحديات التي يواجهها المكتب؟

إن الولاية المنوطة بمركز الاتصال في نيويورك ولاية عريضة جدا. فهي تنطوي على توفير الدعم لكافة الأجهزة التابعة للمحكمة بما في ذلك جمعية الدول الأطراف وعليه يلزم الاتصال الدائم بهذه الأجهزة. بالإضافة إلى ذلك، يتعين على المكتب أن يقيم روابط وأن يحافظ عليها بينه وبين الأمانة العامة للأمم المتحدة والوكالات التابعة لها والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى الأمم المتحدة؛ فضلا عن الاتصال بالبعثات الدائمة. ويعمل بالمكتب موظفان اثنان هما رئيس المكتب ومساعد إداري. وبينما يقوم المساعد الإداري بتوفير الدعم القيم فيما يتعلق بالمسائل الإدارية واللوجستية، يعنى رئيس المكتب بالقضايا الموضوعية التي تشمل الاتصالات المباشرة بالجهات التي يخاطبها المكتب. ثمّ إن تعدد الاجتماعات والتقارير على صعيد مختلف الأجهزة التابعة للأمم المتحدة وكبر عدد البعثات والمنظمات المعتمدة لدى الأمم المتحدة كل ذلك يجعل من الشاق جدا على رئيس المكتب رصد جميع التطورات ذات العلاقة بالموضوع وتقديم تقرير عن ذلك إلى المحكمة في الوقت الذي يقوم بالرد في الوقت المناسب على كافة الطلبات التي يتلقاها من شتى الأجهزة التابعة للمحكمة مع تولي خدمة المكتب والفريق العامل في نيويورك.

وبالإضافة إلى التحديات الإدارية، يطرح المناخ السياسي السائد في الأمم المتحدة تحديا كبيرا. ففي الآونة الأخيرة، تجلت من خلال النقاش الدائر حول السلم والعدل مدرسة فكرية تنتقد انتقادا شديدا دور المحكمة بصورة خاصة في الحالات التي تكون فيها مفاوضات سلمية جارية كما هو الشأن بالنسبة لأوغندا ودارفور. والبعض من الانتقاد قائم على أساس تصورات خاطئة، بينما البعض الآخر يقصد التظليل العمدي (على سبيل المثال التأكيدات التي مفادها أن المحكمة تستهدف القارة الأفريقية دون سواها). وإزاء هذا المناخ السياسي، يتعين على المكتب أن يقوم باستمرار بحملة توعية يشرح فيها لمخاطبيه الدور الذي تضطلع به المحكمة باعتبارها مؤسسة قضائية مستقلة ومحايدة؛ ويبدد بعض الأساطير التي تحوم حول المحكمة.

هل إن خبرتك السابقة باعتبارك مندوبة لكينيا لدى الأمم المتحدة سهلت لك مهمتك؟

نعم وبالتأكيد. فقبل الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية، عملت مستشارة قانونية للبعثة الكينية الى الأمم المتحدة في نيويورك لمدة أربع سنوات. وهذه الخبرة أفادتني إلى حد كبير في عملي بمكتب الاتصال حيث إنها مكنتني من الفهم الجيد لمنظومة الأمم المتحدة ولطرائق عملها. بالإضافة إلى ذلك، استطعت أن أقيم شبكة من الاتصالات مع الأمانة العامة للأمم المتحدة ومع المندوبين الحكوميين الذين أعتمد عليهم في كثير من الأحيان لأداء مسؤولياتي الحالية.

على الرغم من أن المكتب يرفع تقاريره مباشرة إلى هيئة رئاسة المحكمة إلا أنه يوفر الدعم لمكتب المدعي العام ولقلم المحكمة ومكتب جمعية الدول الأطراف والفريق العامل في نيويورك. فما هي النسبة المئوية من الوقت الذي يكرسه المكتب سنويا لكل جهة من هذه الجهات المستفيدة من خدماته؟

هل تسعى لحملي على ممارسة شيء من الأثرة؟ ذلك فخ لن أقع فيه!

وفقا للقرار القاضي بإنشاء المكتب يخضع المكتب من الوجهة الإدارية لإمرة هيئة الرئاسة ولكن يسهر على خدمة كافة أجهزة المحكمة وأمانة الجمعية. وفيما يتعلق بالمسائل الموضوعية يتلقى المكتب توجيهاته من الجهاز المسؤول عن إصدار هذه التوجيهات أو من جمعية الدول الأطراف ويرفع تقاريره بصورة مباشرة إليهما، بحسب مقتضى الحال، فيما يقوم باتخاذ ما يلزم من الإجراءات لاحترام استقلالية أجهزة المحكمة والحفاظ على سرية كل منها. وباختصار يتولى العاملون في مكتب نيويورك وظائف أربع ويتحمل

المهمة الدقيقة التي لا يحسد عليها والمتمثلة في الاتصال بهذا أو ذاك من الأطراف الأربعة ألا وهو هيئة الرئاسة والادعاء وقلم المحكمة وجمعية الدول الأطراف وأحيانا ما يتعامل مع أربعتها في وقت واحد!

وفيما يخص العمل الموضوعي، فأنا لا أكرس مبلغا محددا من الوقت للعمل الخاص بكل جهاز أو بجمعية الدول الأطراف. وأتصدى لأي طلب يرد من أية جهة عند وروده — وأما حجم العمل المكرس لكل جهاز فهو يختلف من سنة لأخرى باختلاف الفترات الزمنية. وأحاول جهد الإمكان عدم إيثار أي جهة بعينها أو جمعية الدول الأطراف نظرا لأن كل عمل من الأعمال الخاصة بالأجهزة يتساوى مع غيره من الأعمال. ولكن في الحالات التي يحدث فيها تداخل، أضطر في بعض الأحيان إلى أن ألتمس من هذا الجهاز أو ذاك أو من جمعية الدول الأطراف اتخاذ ترتيبات بديلة للتصدي للمسائل التي تخصه حيث أن ذلك يمكن إنجازه عن طرق إيفاد مسؤولين من لاهاي لتغطية البعض من المسائل التي تعالج في نيويورك. ومع ذلك وفي معظم الأحيان أنا أسعى للتصدي لكل هذه القضايا لكن يعني هذا، بطبيعة الحال أن تأخرا قد يحدث في الاستجابة للطلبات الموجهة من بعض الأجهزة.

ما هو التطور الذي تعتقدين أن مكتب نيويورك سيشهده في مستقبل الأيام؟

بالنظر إلى أن عمل الأمم المتحدة هو مكمل لعمل المحكمة، فأنا أرى أن مكتب الاتصال في نيويورك سيكون لاعبا مهما في الحفاظ على العلاقة التعاونية المستمرة القائمة ما بين المحكمة من ناحية والأمانة العامة للأمم المتحدة ووكالاتها والدول الأعضاء الممثلة في الأمم المتحدة من ناحية أخرى والموقع الاستراتيجي الذي يحتله المكتب يوفر كذلك فرصة للمحكمة كي تكون حاضرة داخل الولايات المتحدة وكي تتفاعل مع المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والدوائر الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بسيادة القانون وقضايا العدل التي تهم المحكمة داخل الولايات المتحدة ولاسيما في نيويورك.

من ناحية أخرى فإن عدد الموظفين العاملين حاليا بالمكتب لا يسمح بالاستخدام الأقصى للموقع الاستراتيجي الذي تحتله المحكمة في نيويورك. وبوجود موظفين اثنين أحدهما من الفئة الفنية والآخر من الفئة الإدارية فإنّ جميع الأعمال الموضوعية المنوطة بالمكتب ما عدا الجانب الإداري العملي واللوجستي ينجز من قبل رئيس المكتب؛ وهذا يحد بشكل كبير من عدد الأنشطة الممكن أن يطلع بها المكتب. ولعلّ جمعية الدول الأطراف تفكر مستقبلا في إنشاء وظيفة فنية إضافية لمساعدة رئيس المكتب في أداء الولاية الشاملة المنوطة به. ومن شأن ذلك أن يمكن رئيس المكتب من تكليف هذا المساعد بالبعض من الوظائف الموضوعية الروتينية مثل إعداد الوثائق الأساسية وجمع المعلومات وإعداد التقارير للاجتماعات؛ وبذلك ينفق رئيس المكتب جزء أكبر من وقته في سبيل الاجتماع بأهم الجهات التي يتخاطب معها، وشتى المنظمات المعتمدة لدى الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ويشارك في كثير من الأنشطة على مستوى رفيع وينظم مثل هذه الأنشطة الرامية إلى تعزيز الفهم الأفضل للعمل الذي تضطلع به المحكمة.

لقاء صحفي مع رئيسة مجلس إدارة صندوق الائتمان لصالح الضحايا، سعادة السيدة سيمون فيل

الرئيس المنتخب لمجلس ادارة صندوق الائتمان لمدة ثلاث سنوات لمرتين، كان قد خدم سابقا مع الحكومة الفرنسية و البرلمان الاوروبي.

بصفتك عضوا في مجلس الإدارة منذ إنشائها قبل ست سنوات، ما الذي يمكن أن تعتبريه أهم إنجازات صندوق الائتمان؟

الإنجازات الرئيسية للصندوق الإستئماني منذ إنشاءه

خلال السنوا ت الأولى، تمثلت مهمة أعضاء مجلس الإدارة بشكل رئيسي في اعتماد النظام الأساسي للصندوق الإستئماني وتحديد سير عمله والجهات المستفيدة والدول الأعضاء وما إلى ذلك ... وقصد ذلك، اختار مجلس الإدارة أن يستعين في أداء مهامه بأمانة عامة على رأسها مدير تنفيذي. ويخضع هذا الأخير لسلطة مجلس الإدارة فيما يخص أنشطة الصندوق الإستئماني ولسلطة كاتب المحكمة فيما يتعلق بالأمور الإدارية والموظفين.

وقد أعانتني الآراء التي قدمها لي كاتب المحكمة في تسيير الشؤون اليومية للصندوق طوال ولايتي كرئيسة للصندوق الإستئماني. وتعد علاقة الثقة الموجودة بين كاتب المحكمة ومجلس الإدارة مصدر قوة إضافي من أجل سير العمل الجيد لأعمال الصندوق.

ومنذ عامين أصبح أعضاء مجلس الإدارة منخرطين بشكل أقل في سير أعمال الصندوق. وفي الواقع، فقد كانت العمليات والأنشطة الجارية في البلدان في حالة حرب تقرر وتسير من طرف المدير التنفيذي للأمانة العامة وكان يجري إبلاغنا بالتطورات ومن ثم كنا منخرطين بشكل أقل في أنشطة الصندوق الاستئماني.

هل بامكانك تسليط الضوء على بعض المشاريع الرئيسية المنجزة من قبل صندوق الائتمان؟

لقد نجح المدير التنفيذي في الحصول على منح من ما يقارب ٣٠ بلداً مختلفاً وأنجز عملاً ميدانياً مهماً من خلال تعريفه بوجود الصندوق الاستئماني ومن خلال تمويله برامج لمساعدة ضحايا الحرب وبشكل خاص في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا. وحتى الآن لقي العديد من الضحايا المكان الذي يليق بهم في المجتمع بفضل العمل الذي يقوم به الصندوق.

وبفضل الشراكات التي أقامها الصندوق انضمت إلينا العديد من المنظمات من أجل تقديم دعمهم وخبرتهم ومساهمات أخرى تمكن من إعادة التأهيل البدني والنفسي والمالي والإجتماعي للضحايا.

ولقيت الرسائل التي جرى إرسالها إلى سفارات الدول الأعضاء من أجل جمع الأموال صدى طيباً وبالخصوص من طرف جمهورية أفريقيا الوسطى في عام ٢٠٠٨ . وهكذا ساهم الصندوق في مساعدة مليون ضحية وبشكل رئيسي ضحايا العنف الجنسي (مساعدة مالية ونفسية وطبية، ...). وفي الواقع فقد جرى وضع برنامج واسع لمساعدة ضحايا الإغتصاب. ويتمثل عمل الصندوق الاستئماني لصالح الضحايا في مساعدتهم على استعادة كرامتهم وأن تكون لهم الشجاعة لإعادة بناء حياة عادية ضمن أسرهم ومجتمعهم.

وتعمل برامج المساعدة التي وضعها الصندوق مع الأفراد الناجين من المجتمعات ضحايا الحرب بهدف مساعدتهم على إعادة بناء حياتهم في بلدانهم.

اجمالا، فقد جمع الصندوق أكثر من ٣ ملايين يورو لمساعدة وإعادة تأهيل الضحايا.

وتعد حصيلة هاتين السنتين، حسب رأيي، إيجابية ومشجعة.

ماهي التحديات الأساسية التي سيواجهها مجلس الإدارة الذي سينتخب في شهر تشرين الثاني/نوفمبر؟

في عام ٢٠٠٢، جرى انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لأنهم يعتبرون من الشخصيات الرمزية في بلدانهم. غير أنه من المؤسف أنه نظراً لانشغالاتنا في بلداننا في أنشطة مختلفة، فلم نكن متفرغين كل الوقت، دون أن ننسى مشكلة السن والبعد الجغرافي.

وبعد ترأسي لمجلس إدارة الصندوق الإستئماني لصالح الضحايا خلال ست سنوات، أعتقد أنه سيكون من المستحب أن تكون الشخصيات التي تشكله ممثلة لتعدد البلدان الأعضاء ولديها وقت أكثر تكرسه لمجلس الإدارة. وأعتقد أن احتياجات الصندوق الإستئماني قد تطورت وينبغي أن يتألف مجلس الإدارة من شخصيات نشطة مستعدة للتنقل وزيارة الأماكن نفسها التي تجري فيها أنشطة الصندوق ومن أجل أن تقيم مباشرة أثار هذه الأنشطة على السكان المعنيين.

وسيكون من المستحب أيضاً، ودون المساس باستقلالهم، أن

يقوم أعضاء مجلس الإدارة بلقاء ممثلي المحكمة وذلك من أجل تيسير أنشطة المؤسستين وبهدف السير الجيد لأنشطة الصندوق الإستئماني لصالح الضحايا.

وفضلاً عن ذلك، يبدو لي أنه من المهم أن يتوفر الأعضاء الجدد المنتخبون على خبرة بالسياسة الدولية وسير أعمال المنظمات الدولية كالمحكمة الجنائية الدولية.

بالنظر إلى أن معظم التبرعات لصندوق الائتمان قد قدمت من جانب الحكومات كيف يمكن مضاعفة جمع الأموال من مصادر بديلة كالمنظمات الدولية، الافراد، الشركات و الكيانات الاخرى؟

يتميز تمويل صندوق الإئتمان من طرف الدول الأعضاء بميزة أنه يمكن من تأمين سلامة تدفق الأموال لأن المدفوعات لا تتوقف على عوامل محتملة خارجية.

وفيما يخص زيادة مبلغ المدفوعات المالية من طرف جهات مانحة أخرى، ربما ينبغي البحث عن شخصية رمزية مشهورة على الصعيد الدولي تقوم بجمع التبرعات المالية العمومية من خلال حملات إعلانية هادفة مثل الحملات الإعلانية التي تقوم بها بعض المنظمات غير الحكومية من خلال توظيف بعض الجهات الفاعلة أو الشخصيات المشهورة.

وهناك خيار أخر يمكن اتخاذه وهو إعفاء التبرعات من الضرائب. ففي فرنسا، على سبيل المثال، يمكن لدافع الضرائب، سواء أكان فرداً أو شركة أعمال، أن يصرح بالتبرعات المدفوعة للجمعيات الإنسانية او المنظمات وهذا المبلغ المالي سيجري خصمه من مبلغ الضرائب الواجب دفعها. فلو كانت هذه الإمكانية موجودة في البلدان المعنية لأقدمت الشركات والأفراد على منح التبرعات للصندوق الإستئماني.

هل ترين مجالا لزيادة التفاعل المباشر بين المجلس والجمعية، الذي يبدو حاليا أن يكون محددا في التقرير السنوي للمجلس؟

رئيس الاساقفة ايميريتوس دسموند توتو و السيدة سيمون فيل

الصف الخلفي من اليسار:
السيد بولغا التانجيري، رئيس
الاساقفة ايميريتوس دسموند توتو،
السيدة سيمون فيل و السيد
تاديوز مازويكي

الصف الامامي
السيد ارثر روبنسون

طبعاً إنه من المهم أن لا يشعر أعضاء مجلس الإدارة الجدد بأنهم « معزولون » عن المنظمة في لاهاي. و ينبغي لهم أن يقوموا بلقاء ممثلي المحكمة بشكل منتظم، دون أن يؤثر ذلك على استقلالهم.

وهذه نقطة أساسية بسبب أن خصوصية الصندوق الإستئماني هي كونه جهازاً مستقلاً داخل منظومة المحكمة الجنائية الدولية نفسها وهي المحكمة الجنائية التي لا يمكن رفع القضايا إليها إلا من طرف الدول الأعضاء وتمارس اختصاصها فقط على الجرائم المرتكبة بعد بدء نفاذ نظام روما الأساسي في عام ٢٠٠٢.

ان مهمة الصندوق الدفاع ومساعدة الضحايا الأكثر ضعفاً والمتضررين من الجرائم الخاضعة لاختصاص المحكمة الجنائية الدولية؛ ومن ثم فيجب على البلدان المشاركة بشكل كامل في الإجراءات القضائية.

وإنه من الأساسي في الميدان أي في البلدان التي هي في حالة حرب أن يجري التمييز بشكل واضح لدى الضحايا بين مهمة الصندوق الإستئماني التي تتمثل في إغاثة ومساعدة وإعادة تأهيل ضحايا الجرائم ومهمة المحكمة الجنائية الدولية المتمثلة في الحكم على المجرمين وإدانتهم.

وإن العلاقة الموجودة اليوم بين مجلس الإدارة والمحكمة تتم بواسطة كاتب المحكمة. ويعد دوره أساسياً للحفاظ على العلاقات الجيدة بين هذين الجهازين والسير الجيد لأعمال الصندوق. وفيما يخص تبادل العلاقات المباشرة مع جمعية الدول الأطراف وهي الهيئة الإدارية الرئيسية والجهاز التشريعي للمحكمة، فيبدو لي أن الوضعية متوازنة كما هي الآن.

كم هو تواتر تبادل وجهات النظر بين المجلس و المحكمة؟

اجتمع مجلس إدارة الصندوق الإستئماني بالمحكمة عدة مرات خلال السنوات الأولى عندما كان يقوم بمساعدة من جمعية الدول الأطراف بوضع قوانين الصندوق.

اصبحت اللقاءات أصبحت نادرةً في الوقت الحاضر.

قائمة الدول الاطراف الأعضاء في مجلس الأمن للامم المتحدة لعام ٢٠١٠

- النمسا
- البوسنا و الهرتزك
- البرازيل
- فرنسا
- الغابون
- اليابان
- المكسيك
- نايجيريا
- اوغندا
- المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى و ايرلندا الشمالية

لقاء صحفي مع القاضي سانغ هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية

انتخب رئيسا للمحكمة باجماع القضاة بتاريخ ١١ اذار/ مارس، بعد ان كان قد خدم لمدة ستة اعوام في قسم الاستئناف.

ما هي في نظركم أهم المسائل الحاسمة التي تواجه المحكمة على المدى القصير والمتوسط ؟

إن المحكمة الجنائية الدولية ما زالت مؤسسة شابة وحديثة العهد. ويجري طرح العديد من المسائل القانونية المتعلقة بالإجراءات القضائية والتي تتطلب أولاً تأويلات قانونية للجوانب المختلفة لنظام روما الأساسي. ويوجد القضاة تحت ضغط كبير من أجل وضع صيغة صحيحة لسيادة القانون. ويمكنني أن أقول لكم أنه في إطار عملي ضمن شعبة الإستئناف فإننا نشعر بهذا الضغط بشدة. فعندما نصدر حكماً فذلك هو القانون. وإن وتيرة الإجراءات القضائية تتحسن أيضا، وعما قريب ستقوم المحكمة بقيادة محاكمات موازية لأول مرة.

وبصرف النظر عن الإجراءات القضائية، فعلى المدى القصير والمتوسط، لا زالت المحكمة تواجه تحديات بسبب نقص المعرفة على نطاق واسع بولايتها وسير عملها، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى معارضة تستند إلى سوء فهم لمهمة المحكمة الجنائية الدولية. فنحن مؤسسة قضائية تعمل في إطار عالم سياسي ويمكن أن تستغل هذه المفاهيم الخاطئة بشأن المحكمة من طرف أولئك الذين يسعون إلى تقويض أساس عمل المحكمة. ويجب علينا أن نفعل كل ما بوسعنا للتأكد من أن الحقائق الأساسية حول المحكمة مفهومة. ولكن لدينا موارد محدودة جداً للقيام بذلك، ونعتمد على الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من الشركاء لمساعدتنا على إبلاغ واضعي السياسات والجمهور بوجه عام عن طبيعة مهمتنا وعملنا.

وفي جوانب أخرى مختلفة من التعاون، أيضا، يجب على المحكمة أن تعتمد على الدول. ونحن نعتمد على الدول في مجالات مثل اعتقال ونقل المشتبه فيهم، ونقل الشهود، وإنفاذ الأحكام، واعتماد تشريعات التنفيذ لجعل مختلف أشكال التعاون ممكنة في المقام الأول. ويشكل تأمين التعاون في هذه المجالات تحدياً كبيراً للمحكمة على المدى القصير والمتوسط.

ما هي خططك لفترة الثلاث سنوات من ولايتكم رئيساً والإنجازات الرئيسية التي تتوقع أن تشكل تراثك، خارجيا وداخليا؟

على الصعيد الخارجي، خلال فترة ولايتي كرئيس، فقد ركزت على تشجيع وتوسيع وتعميق نظام روما الأساسي. ويضم نظام العدالة الجنائية الدولية العديد من الجهات الفاعلة التي لها ولايات متباينة وأحيانا متضاربة على نطاق واسع. وستضطلع المحكمة الجنائية الدولية بدور محدود وحتى ولو بذلت قصارى جهودها. فالكثير من الاعمال الوحشية العنيفة تقع خارج نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. وعلى أي حال، فسيكون لدى المحكمة فقط الموارد للتركيز على الحالات الأكثر خطورة في نطاق اختصاصها. وتستطيع المحكمة رغم دورها المحدود إنجاز وظائف أساسية كمحكمة الملاذ الأخير؛ وفي بعض المواقف يمكن أن تعمل المحكمة كحافز من أجل إجراء تحقيقات وملاحقات قضائية محلية ذات مصداقية ويمكن أن تعمل كنموذج للعدالة المنفذة بإنصاف.

وأرى أن هناك ثلاث احتياجات رئيسية من أجل التوصل إلى قدر أكبر من المساءلة العالمية في رد فعل على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، سواء في المحكمة الجنائية الدولية، أو في ولايات قضائية أخرى. فأولاً، يمكن توسيع نظام روما الأساسي من خلال إضافة دول أطراف جديدة. وهذا سيساهم ليس فقط في توسيع النطاق الجغرافي لنظام روما الأساسي، بل سيعزز أيضاً التصورات بشأن شرعية نظام روما الأساسي. وثانياً، يمكن تقوية نظام روما الأساسي من خلال تعزيز التعاون وينبغي أن يصبح التعاون بين الدول مسألة عادية روتينية وليس مجرد ممارسة إرادة سياسية استثنائية. وينطبق هذا على الدول الأطراف وأيضاً على الدول التي لم تصبح طرفاً بعد. فليس لدى المحكمة الجنائية الدولية الأدوات لإنفاذ قراراتها الخاصة. فهذا الأمر يتعلق بالدول التي أصدرت هذه القرارات ومناصريها من أجل ضمان إنفاذ هذه القرارات. وأخيراً، يمكن ترسيخ نظام روما الأساسي من خلال تعزيز قدرة الولايات القضائية الوطنية. وتتحمل الدول المسؤولية الرئيسية في التحقيق وملاحقة مرتكبي الجرائم. ويمكن أن تلعب المحكمة دوراً محدوداً ولكن تلعب دوراً مهماً كعامل محفز، والجزء الأكبر من العمل على تطوير القدرات الوطنية يقع على الدول والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المتعددة الأطراف.

وعلى الصعيد الداخلي، فإنني أركز على تحقيق جوانب مهمة من الخطة الإستراتيجية للمحكمة ــ وبالتحديد، ضمان أن تكون المحكمة الجنائية الدولية نموذجاً للإدارة العمومية. وبالإضافة إلى تحمل مسؤولية مجمل إدارة المحكمة وبصرف النظر عن أعمال مكتب المدعي العام، فإنني أقوم بدعم جهود مكتب التسجيل لتحديد الكفاءات في الإدارة. وفي الوقت نفسه، فإننا نعمل جميعاً مع مكتب المدعي العام من أجل ضمان وجود بيئة رعاية لموظفينا. فلدينا بشكل كبير موظفون ذوو مهارات في المحكمة والذين يبذلون تفانياً عميقاً لإنجاز ولايتها. ويجب علينا خلق أجواء إيجابية لهم، ليس فقط بسبب أن ذلك أمر فعال ــ فالموظفون الذين يشعرون بالسعادة هم أيضا موظفون متحفزون ــ ولكن أيضاً بسبب أنه الشيء الصحيح الذي يتعين القيام به.

بعد ستة أشهر على رئاستكم، ما هي الجوانب التي تبعث الرضا والتي تطرح تحدياً أمام مهمة مكتبكم؟

لقد كان شرفاً لي أن آتي إلى العمل كل يوم وأتفاعل مع موظفين ذوي كفاءات عالية في المحكمة. فقد جاؤوا من جميع أنحاء العالم سعياً إلى تحقيق مهمة مشتركة. وقد استلهمت القوة من تفانيهم في عملهم. وبالمثل، فقد كان لي شرف التعاون مع أعضاء السلك الدبلوماسي والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية التي اشتركت بعمق مع المحكمة والتزمت بالتنفيذ الفعال لنظام روما الأساسي.

وبالطبع هناك العديد من التحديات، غير أن تحدياً واحداً لا زال قائماً. فقد قال سلفي فيليب كيرشر، بأن الجهل هو أكبر عدو أمام المحكمة. وبعد ستة أشهر من عملي كرئيس، يمكنني أن أجزم أن ذلك صحيح تماماً. فحيثما تكون ولاية المحكمة غير مفهومة فإنه ينجم عن ذلك خيبة أمل وخوف بل غضب. وعلى وجه الخصوص، كلما كان مبدأ التكامل غير مفهوم، جرى النظر إلى دور المحكمة كتهديد للسيادة الوطنية. وقد رأيت أنه عندما يجري توضيح ولاية المحكمة سرعان ما يتبدد الانتقاد السياسي. وينبغي أن يظل نشر معلومات دقيقة حول المحكمة وأنشطتها موضع تركيز مهم من طرفنا وآمل أن نفس الشيء يكون كذلك بالنسبة للدول الأطراف أيضاً.

كيف يمكنك أن تتوقع أن تزيد من تفاعلك مع الموظفين والإستماع إلى انشغالاتهم؟

منذ البداية التزمت بالتفاعل والتعامل مع الموظفين. فقد خاطبت جميع الموظفين لتقديم الرئاسة الجديدة بعد وقت قصير من تولي منصبي ، ومرة أخرى في تموز / يوليو للاحتفال بيوم العدالة الدولية. وكان من دواعي سروري أيضا أن أتحدث بإيجاز من الموظفين للترحيب بزملائنا الجدد. ومؤخراً، دعا مجلس التنسيق مجلس الموظفين للقيام بتقديم عرض وإنني أتطلع إلى تعزيز التفاعل في المستقبل مع الموظفين من خلال ممثليهم المنتخبين. غير أنه يمكن للموظفين الاتصال بي مباشرة. وإنني أعتمد سياسة الباب المفتوح. فأي موظف له حرية التحدث معي في الكافيتريا أو ممرات المحكمة أو تحديد موعد للقاء بي في مكتبي.

هناك بعض الانتقادات الناتجة عن المقارنات بين الوقت اللازم لبدء المحاكمات، وإنهائها في محاكم أخرى والقضايا المعروضة على المحكمة. كيف يمكن للمحكمة الرد على تلك الآراء؟

ما زلنا في الأيام الأولى، والمقارنات سابقة لأوانها. وهناك التزام واسع النطاق بالفعالية. وتكرس شعبة الاستئناف التي أعمل فيها، على سبيل المثال، جهودها لإعطاء الأولوية إلى الطعون التمهيدية التي يتوقف عليها استمرار إجراءات المحاكمة أو الإجراءات التمهيدية. وإننا نتوجه أيضا إلى البت في الطعون في الوقت المناسب.

وكما تجدر الإشارة إلى أن المحكمة الجنائية الدولية هي مختلفة تماماً عن سابقاتها من جوانب مهمة. فالمحكمة تتمتع بولاية قضائية ذات نفاذ مستقبلي وليس لها ولاية ذات أثر رجعي. وهذا يعني أنه عند بداية العمليات، كانت تعالج المحكمة أخر الأوضاع الراهنة. فالجرائم المزعومة التي جرى ارتكابها مؤخراً — كل الجرائم المرتكبة بعد ١تموز/يوليو ٢٠٠٢ — كانت في حاجة إلى التحقيق فيها وجرت مباشرة تحقيقات المدعي العام خلال النزاعات. في حين أنه في المحاكم الأخرى، باستثناء المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة، كانت تجرى إجراءات التحقيق ضمن بيئات أكثر استقراراً ما بعد الصراع.

وبوصفها أول محكمة جنائية دولية دائمة في العالم، فإن المحكمة الجنائية الدولية تواجه تحديات فريدة من نوعها. فنحن لا نركز على نزاع أو منطقة وحيدة، بل علينا معالجة عدة قضايا في آن واحد. ويخلق تنوع الحالات المعروضة أمام المحكمة تنوعاً في التحديات في عدة مجالات، بما في ذلك استعمال اللغات في قاعة المحكمة والتدابير اللوجستيكية لحماية الشهود ونقلهم. وعلى خلاف المحكمة الجنائية الدولية لرواندا و المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة والمحكمة الخاصة لسيراليون، ينص نظام روما الأساسي أيضا على مشاركة الضحية في الإجراءات. وقد خلق هذا الابتكار تحديات ذات طبيعة قانونية ولوجيستيكية ينبغي للمحكمة أن تعالجها خلال إجراءاتها القضائية الأولى.

هل تفكر المحكمة في وضع وسائل من أجل تسريع الإجراءات القضائية وهل هناك آلية لتقييمها الدوري؟

لم ننته بعد من دورتنا القضائية الأولى، ولكن المحكمة قد قامت بوضع تعديلات بغية تبسيط وترشيد الإجراءات. فعلى سبيل المثال، قام قلم المحكمة استجابة لقرار الغرف بالتيسير على الضحايا المشاركين في المحاكمات بأن يكون لديهم تمثيل جماعي بدل التمثيل الفردي. وهناك مناقشات مستمرة بشأن كفاءة الجهاز القضائي وهناك التزام قوي بأهم أهداف الخطة الإستراتيجية ألا وهو إجراء محاكمات عادلة وسريعة. ويمكن لي أن أؤكد لكم بأن القضاة ملتزمون بإجراء محاكمات سريعة، أولا وقبل كل شيء، لأن هذا حق من الحقوق الأساسية للمتهم. غير أنه في بعض الحالات تتعارض السرعة مع العدالة. ومن ثم فإن الواجب المقدس للقضاة يحتم عليهم تفضيل هذه الأخيرة.

ما هو وضع نموذج قدرة المحكمة، والذي بدأت المحكمة في تطويره لمساعدتها في التخطيط لإجراءاتها القضائية؟

من اليسار: السيدة ماغدا ماريشوفا و صاحب السعادة السيد بتر ماريش سفير جمهورية التشيك لدى هولندا، الرئيس سلنغ هيون سونغ و صاحب السعادة السيد جورغ لوموناكو نائب رئيس الجمعية في احتفالية الترحيب

تستعمل المحكمة هذا النموذج في تخطيطها غير أنه يحتاج إلى أن يجرى تعديله في ضوء الخبرة المكتسبة من خلال إجراء المحاكمات. وكما أشرت سابقا، فالمحكمة لم تنه دورتها القضائية الكاملة بعد. وحالما يجري إنهاء بعض المحاكمات، ستغذي بيانات أكثر دقة النموذج مما يجعله أداة تخطيط أكثر فائدة بكثير.

في نهاية أيلول/سبتمبر، هل جرى استدعاء ١٦ قاضياً إلى مقر المحكمة؟

نعم، وفي الواقع، هناك الآن ١٧ قاضياً بينهم القاضي بلاطمان والذي سيبقى لمدة محاكمة لوبانغا رغم أن مدة ولايته كانت ستنتهي في وقت سابق هذا العام. ونحن ننتظر بشغف قدوم اثنين من الزملاء الجدد بعد الإنتخابات المقبلة.

كيف يتفاعل القضاة فيما بينهم؟

إن القضاة يعملون بنشاط متميز لإنجاز المهمة التي أوكلت إليهم. وبالطبع، عند توليهم مهام ولايتهم، كل قاض يتفاعل مع زملاءه أول الأمر على أساس مهني، غير أنه حتى خلال هذه المرحلة، فإنهم يتشاركون في تكريس جهودهم بتفان للمحكمة ومهمتها. ومع مرور الوقت يطور القضاة علاقاتهم المهنية والوشائج الشخصية بشكل كبير. وأعتقد أنه يمكنني التحدث باسم كل القضاة عندما أقول أن العمل مع زملاء من خلفيات وطنية وقانونية مختلفة هو أمر محفز بشكل متبادل وشيء رائع ببساطة. وبصرف النظر عن الثلاث الجلسات العامة كل سنة، يعقد القضاة اجتماعات غير رسمية لتبادل وجهات النظر. وينتمي كل عضو من أعضاء هيئة الرئاسة إلى واحدة من الشعب الثلاث ويساعد هذا في تيسير التواصل بين الشُعب والإجتماعات بين القضاة.

هل تعقد المؤتمرات عبر الفيديو والتلفون للإتصال مع القضاة الذين قد لا يوجدون في لاهاي؟

إن المحكمة الجنائية الدولية بلاهاي هي محكمة جنائية وفي بعض الأحيان يجب اتخاذ قرارات قضائية مهمة في غضون ساعات. وعموماً، دائماً ما يبقى قضاة المحكمة رهن إشارتها للإتصال بهم، حتى عندما يكونون في إجازة بغية الاستجابة بسرعة للتطورات غير المتوقعة والعاجلة. وتعد وسائل تكنولوجيا الإعلام أدوات مفيدة في هذا الصدد. ويمكنني أن أؤكد طبعاً أن هذا هو الحال فيما يخص شعبة الاستئناف. ويعتبر رئيس المحكمة عضواً بحكم المنصب في شعبة الاستئناف ومن خلال أداء واجبات العلاقات الخارجية بوصفي رئيساً للمحكمة، يتعين علي أن أسافر كثيراً. وخلال الرئاسات الماضية والحالية، جرى عقد عدة مؤتمرات عبر الهاتف من أجل ضمان أنه حتى عند غياب الرئيس أو الزملاء الأخرين، يمكن استمرار مداولات الاستئناف ضمن المسار الصحيح.

هل توجد منتديات حيث يمكن للقضاة تبادل وجهات النظر مع القضاة السابقين أو زملاء من محاكم أخرى؟

هناك اجتماعات دورية للنادي القضائي للاهاي الذي يسمح لقضاة المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة والمحكمة العليا الهولندية بتبادل وجهات النظر وتبادل الخبرات. ويتم عقد هذا المنتدى بالتناوب بين المحاكم. وهناك أيضاً عدة فرص للاجتماع بشكل غير رسمي بلاهاي من خلال المحاضرات وتوقيع الكتب ومناسبات أخرى حيث يمكن كذلك تبادل الأفكار.

انتخاب القضاة

قمتم مؤخرا بالطلب من المكتب بالإسراع إلى عقد انتخابات بهدف ملء الشواغر القضائية ومن أجل تخفيف عبء العمل عن هيئة المحكمة الحالية. ومنذ ٢٠٠٧، حدثت خمس شواغر قضائية كان أحدها نتيجة لوفاة أحد القضاة. هل لدى المحكمة أي اقتراح تنظر فية الجمعية العامة بهدف تقليل إمكانية حدوث مثل هذه الشواغر، وعند الضرورة، الاسراع بملء هذه الشواغر؟

في نهاية المطاف، بطبيعة الحال، هذا أمر متروك للجمعية أن تقرر في شأنه وحدها. وإنه من المهم أن يوجد قضاة رهن تصرف المحكمة يعملون فوراً بعد تأديتهم لليمين. ولكن أولئك الذين انتخبوا هم من المهنيين ذوي الكفاءات العالية والذين لديهم بشكل مفهوم عدة التزامات وقت انتخابهم. والسبيل الوحيد لمواجهة هذا التحدي يمكن أن يكون ببساطة المضي قدما في الانتخابات. وهذا الأمر سيفسح وقتا أكثر للقضاة المنتخبين لإنهاء كل التزاماتهم المهنية المعلقة قبل تأدية اليمين وسيجعل من المرجح بشكل كبير أنهم سيتولون مهامهم

في المحكمة الجنائية الدولية فوراً.

وهناك فكرة أخرى ممكنة يمكن أن ترغب الدول في النظر فيها وهي وضع قائمة بأسماء القضاة المنتخبين غير أولئك القضاة المطلوبين لبداية مهامهم فوراً. وإذا ما كان ذلك ممكناً فهذا يعني أنه كلما طرأت شواغر غير متوقعة، اقترحت عروض عمل على القضاة المندرجين في أعلى القائمة دون حاجة إلى عقد انتخابات جديدة. وهذا من شأنه أن يوفرعلى الدول التكاليف الكبيرة لعقد انتخابات غير مقررة. وسيساعد هذا أيضاً المحكمة على تخفيض عدم الكفاءات الذي ينشأ عندما تكون هناك شواغر ممتدة لوقت طويل.

إذا أخذنا في الإعتبار أن نظام روما الأساسي ينص على تولي القضاة لمنصبهم لمدة تسع سنوات، فهل هناك نطاق محدد ممكن للسن كما هو الشأن بالنسبة للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وبعض الأنظمة الوطنية؟

بغض النظر عن السن، فإنه من الأهمية بمكان أن يكون القضاة لائقين للقيام بعمل يتميز بعبء عمل جسيم.

ينص نظام روما الأساسي، بقدر ما يتعلق الأمر بخلفياتهم، على تعيين فئتين من القضاة: القائمة أ والقائمة ب. كيف ساهمت كل فئة من القضاة داخل المحكمة خلال الست سنوات الماضية؟ إنه من الضروري أن تتوفر المحكمة على قضاة لهم دراية بالقانون الإجرائي والقانون الموضوعي. وبشكل مماثل، نحتاج إلى زملاء لهم خبرة بالقانون الدولي العام وهم على مستوى عالي في تطوير فقه القضاء حيث تضيف وجهات نظرهم تبصرا يثري بشكل أكبر قراراتنا.

الادارة

إن الفقرة٣ (أ) من المادة٣٨ لنظام روما الأساسي تعهد للرئيس بمسؤولية الإدارة السليمة للمحكمة، باستثناء مكتب المدعي العام، في حين تدعو الفقرة ٤ إلى التنسيق مع المدعي العام بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك. ويشير أخر تقرير للجنة الميزانية والمالية إلى بعض المخاطر الناجمة عن الهيكل الإداري للمحكمة. هل يمكن لكم أن تحدثونا عن مجلس تنسيق المحكمة ومدى فعاليته في معالجة هذه المسائل؟

يتألف مجلس التنسيق، من الرئيس والمدعي العام وكاتب المحكمة، ويجتمع مرة في الشهر في دورات تحضرها الأمانة العامة لجمعية الدول الأطراف لمناقشة قضايا ذات اهتمام مشترك مثل التوظيف والميزانية والخطة الإستراتيجية. ويحضر الإجتماع عدة أعضاء موظفين لمعالجة قضايا ضمن خبراتهم هي قيد المناقشة الحالية. ويعد مجلس التنسيق هيئة مفيدة من أجل تبادل المعلومات وتنسيق الإجراءات في العديد من المجالات. وبالطبع، يمكن أن تختلف الأجهزة بشأن قضايا محددة. وهذا أمر متأصل ضمن الهيكل الإداري للمحكمة وهو نتيجة حتمية لاستقلال السلطة القضائية وسلطة المدعي العام. وقد حدد مجلس التنسيق هذا الخطر سنة ٢٠٠٦ كشيء ينبغي الوعي به والتصدي له. وفي البداية أشار البعض إلى أن مكتب المدعي العام يجب أن تكون له إدارة منفصلة تماماً وبالتحديد لتجنب النزاعات. ومع ذلك، وتوخيا للفعالية، أعتبر أن مكتب المدعي العام ينبغي أن يعتمد على الخدمات المشتركة لقلم المحكمة. ويستلزم هذا تنسيقاً وثيقاً وتواصلاً منفتحاً وصريحاً. فالأدوار والمهمات ليست واضحة دائماً غير أن الأجهزة المختلفة تعمل معاً بشكل جيد في الممارسة العملية. وإن دورنا كمجلس للتنسيق هو ضمان وضع الإطار وفهمه من طرف الموظفين من أجل القيام بعملهم. وقد طلبت لجنة الميزانية والمالية من الرئاسة صياغة تقرير حول الجهود المبذولة لتحقيق الوضوح بشأن مسؤوليات الأجهزة والتفاهم المشترك فيما بينها. وسأواصل الجهود في هذا المجال وأقدم تقريراً في نيسان/أبريل.

دور الرئاسة

هل يمكنكم توضيح الوسائل التي يمكن بها للمحكمة ككل والرئاسة على وجه الخصوص التنسيق والمساهمة في بلوغ الأهداف؟ هل يجري تعيين بعض القضاة للقيام بدورهم على أساس اللغة والمنطقة والتخصص؟

إنني أرى أن الاتصال بالبلدان عنصر أساسي من عمل المحكمة. فإذا كانت العدالة لا ينظر إليها على أنها تتم في المجتمعات الأكثر تأثراً بأنشطتنا القضائية، فإن جهودنا تفقد إذن الكثير من مغزاها. ويضطلع قسم الإعلام والوثائق بمسؤولية الاتصال. ويعمل قسم الإعلام والوثائق من خلال المكاتب الميدانية والموظفين في لاهاي للحفاظ على طريقتين للاتصال بالمجتمعات المتأثرة. وأنا على استعداد دائما للمساعدة بأية طريقة ممكنة. فعلى سبيل المثال، مؤخراً أجبت عبر الفيديو على أسئلة طرحها مشاركون في حدث للتوعية بجمهورية الكونغو الديمقراطية. ولاحقاً تم عرض شريط الفيديو مع أجوبتي وهي جزء من برنامج توعية ضمن سلسلة «اسأل المحكمة» في هذه المجتمعات نفسها.

وأحياناً، يتم فهم مصطلح «التوعية» في معناه الواسع كوصف لكل أشكال التفاعل التي يقوم بها مسؤولو المحكمة لإذكاء الوعي والفهم بولاية المحكمة الجنائية الدولية وأنشطتها. وبهذا المعنى، فقد كانت الرئاسة منشغلة بقوة. وسافرتُ أنا ونائبا الرئيس السيد ديارا والسيد كول إلى عدة بلدان والتقينا مع كبار المسؤولين وتحدثنا في المناسبات وقمنا بالإدلاء باستجوابات صحفية. ومع ذلك، تلقت الرئاسة العديد من الدعوات أكثر مما قد تستجيب لها. وتم تمرير بعض هذه الدعوات إلى قضاة أخرين يمكنهم بالتالي تمثيل المحكمة عندما يسمح جدولهم القضائي. ويمكن أن تملي لغة البلد أو حدث خاص من هو القاضي الذي سيطلب منه الحضور.

ما هي النتائج الرئيسية المترتبة عن السفر الذي قمتم به إلى أفريقيا في وقت سابق من هذا العام؟

سافرت في شهر حزيران/ يونيو إلى الجمهورية المتحدة لتنزانيا وجنوب أفريقيا وليسوتو وبتسوانا. وفي الجمهورية المتحدة لتنزانيا وليسوتو وبتسوانا كانت لي لقاءات مع كبار المسؤولين بمن فيهم رؤساء الدولة/الحكومة ووزراء الشؤون الخارجية ووزراء العدل و المدعين العامين. وكانت زيارتي لكل بلد موضع تقدير وحظيت باستقبال حار مع كل عبارات المجاملة.

وأتاحت هذه الاجتماعات فرص ثمينة لنعرب عن شكرنا للدول بسبب دعمها للمحكمة واستمعنا لوجهات نظرهم. كما أتاحت لي فرصة لتقديم معلومات مستكملة عن أنشطة المحكمة. وخلال الاجتماعات، أكدت على الطابع القضائي للمحكمة وعلى ضرورة حمايتها من الرياح السياسية. وكذلك شجعت محاوريَ على اعتماد تشريع تنفيذي في دولهم. وهو الأمر الذي يخلق أساساً قانونياً محلياً للتعاون مع المحكمة والمضي بمبدأ التكامل إلى الأمام من خلال خلق أساس قانوني لمحاكمة الجرائم الوحشية على المستوى المحلي. وستكون الروابط التي أقيمت خلال هذه الرحلة مفيدة للمضي قدماً وستساعد المحكمة على الحفاظ على حوار مستمر مع دول مجموعتنا الإقليمية.

ماذا تعتقدون يجب القيام به لتشجيع المزيد من الدول لتصبح دولاً أطرافاً في نظام روما الأساسي في مناطق مثل آسيا، مع وجود استثناءات رئيسية قليلة ولكن جديرة بالذكر، حيث لم

الرئيس سونغ يقدم تقرير المحكمة الجنائية الدولية الى الجمعية العامة للامم المتحدة بتاريخ ٢٩ تشرين الاول/اكتوبر ٢٠٠٩

حقوق النشر محفوظة صورة خاصة بالامم المتحدة / ايفان شنايدر

تحظى المحكمة بقبول كبير؟

إن آسيا ممثلة تمثيلاً ناقصاً بشكل رهيب ضمن الجمعية العامة للدول الأطراف. وبوصفي أول رئيس أسيوي للمحكمة، فإنني ملتزم شخصياً بمعالجة هذه المشكلة. وكانت أول رحلة قمت بها كرئيس للمحكمة إلى تايلاند وأندونيسيا، وهما الدولتان اللتان تفكران في التصديق على نظام روما الأساسي. وسيقوم كل بلد باتخاذ قراره السيادي بشأن التصديق أو الانضمام إلى نظام روما الأساسي. ومع ذلك غالباً ما تشكل التصورات الخاطئة بشأن ولاية المحكمة وسير عملها أساس المناقشات الوطنية. فالسفر يمكن من التحاور مع كبار المسؤولين والأكاديميين ونقابات المحامين والمنظمات غير الحكومية والصحفيين ويمكن أن يعزز بشكل كبير تفهم وإدراك مهمة المحكمة. وإنني متشوق إلى زيارة آسيا من جديد والسفر إلى مناطق أخرى ممثلة تمثيلاً ناقصاً للمساعدة بأي طريقة ممكنة.

وفي نهاية اليوم، مع ذلك، تمتلك الدول وشبكات المنظمات غير الحكومية موارد أكبر يمكنها تسخيرها لهذه الجهود. وأود أن أرحب ببذل جهود جديدة من جانب جمعية الدول الأطراف والدول الأطراف بشكل فردي لتقوم بدور نشط في إعلام المناقشات الوطنية بشأن نظام روما الأساسي في الدول غير الأطراف عبر العالم. ويعد هذا مجالاً حيث يتم تنسيق جهود الدول والمنظمات غير الحكومية ضمنه بشكل وثيق مع جهود المحكمة.

الجمعية

كيف وما هي نسبة تكرر تواصل الرئاسة وتواصلكم مباشرة مع الجمعية وهيئاتها الفرعية؟

لدي ولدى الموظفين التابعين لي اتصالات مكثفة مع الجمعية وهيئاتها الفرعية. ونتمتع بعلاقات عمل وثيقة مع الرئيس ويناويزر الذي هو دائماً رهن إشارتنا. وإننا أيضاً نقيم التعاون المنتظم القائم مع الأمانة العامة هنا في لاهاي. وعندما أسافر إلى نيويورك، فإنني ألتقي دائماً مع جمعية الممثلين. فقط خلال الشهر الماضي كان لي شرف الحديث مع المكتب. وبشكل مماثل، تحدثت خلال هذا العام أمام الجلسة الافتتاحية والجلسة الختامية لاجتماع لجنة الميزانية والمالية، وحضر موظفو الرئاسة خلال الجلسات. وتسند مهمة عدة اتصالات على مستوى العمل خصوصاً مع أفرقة عمل نيويورك ولاهاي إلى قلم المحكمة. ويقوم قلم المحكمة باتصالات مكثفة مع الفريق العامل بلاهاي على وجه الخصوص. وتعرب المحكمة عن تقديرها للعمل الجاد التي تبذله مختلف الجهات الميسرة؛ وإننا نعرب بحق عن امتناننا لتوفرنا على مثل هذا الفريق من السفراء الذين يبذلون جهود متفانية وهم رهن تصرفنا. وتلتزم المحكمة بالاستجابة للدول وإن المشاركة في كل هذه المنتديات يعد أمراً مهماً لهذه الغاية.

هل هناك وسائل لتحسين علاقات تبادل من هذا القبيل؟

لقد تحسنت هذه الاتصالات بشكل جيد. وإنني ملتزم بمواصلة حوار كامل ومنفتح مع الجمعية وهيئاتها الفرعية.

ماهو حجم الدعم الذي تشعر المحكمة انها تحصل عليه من طرف الدول الأطراف؟

لقد أنشأت الدول الأطراف هذه المؤسسة، وتواصل المحكمة اعتمادها على الدول الأطراف للحفاظ على وجودها. وإننا نعرب عن تقديرنا للتعاون الذي أنجز في عدة مجالات، بما في ذلك اعتقال وتسليم المشتبه فيهم وإجراء التحقيقات ونقل الشهود وإنفاذ الأحكام والدعم الدبلوماسي. وبالطبع، هناك دائماً مجالات يمكن تحسينها. وبالخصوص، أود أن أشجع كافة الدول الأطراف على اعتماد تشريعات التنفيذ كمسألة ذات أولوية. وحسب علمنا، حتى الآن سوى ٣٩ من ١١٠ دولة طرف قد فعلت ذلك. ومع النشاط القضائي الجاري، هناك أيضاً حاجة ماسة لمزيد من الدعم بشأن نقل الشهود وإنفاذ الأحكام. وأود أن أحث الدول التي لم تفعل ذلك بعد أن تدخل في مفاوضات مع المحكمة بشأن اتفاقات نقل الشهود وإنفاذ الأحكام. وحيثما كان ذلك غير ممكن، أود أن أشجع الدول للنظر في إبرام اتفاقات ثلاثية. وهكذا فإن الدول التي لا يمكنها أن تبرم اتفاقات بشأن نقل الشهود وإنفاذ الأحكام، يمكنها مساعدة الدول الأطراف الأخرى التي تريد أن تبرم هذه الاتفاقات ولكنها تفتقر إلى الوسائل. وهناك مجال آخر ضمنه أحرص على زيادة التعاون بين الدول الأطراف وهو تنسيق الجهود لتشجيع عمليات تصديق جديدة وانضمام إلى نظام روما الأساسي. ويمكننا العمل معاً على إنجاز مزيد من التقدم في توسيع نطاق النظام القانوني الذي لنا جميعاً في إطاره رهانات كبيرة.

السياسة–القرارات

من منظور الجمعية، هناك مخاوف بشأن قرارات السياسة الاستباقية من طرف المحكمة التي هي قيد النظر من قبل الدول الأطراف. وفي هذا الصدد، يتبادر إلى الذهن قرار الرئاسة السابقة في ١٠أذار/مارس ٢٠٠٩ فيما يخص تمويل المحكمة للزيارات الأسرية المتعلقة بالمحتجزين المعوزين. هل القضاة ككل ورئاسة المحكمة خصوصاً، مدركون لهذه المخاوف وكيف يرون سبل المضي قدماً في النهج العام؟

أنا على وعي بالمخاوف التي تبديها بعض الدول في هذا المجال. وكان هذا قراراً قضائياً، ويمكن أن تعرض نفس المسألة أو مسألة شبيهة أمام رئاسة المحكمة لمراجعتها قضائياً في المستقبل. وتفادياً للإضرار بمداولات مقبلة محتملة، فإنه لا يمكنني معالجة جوهر القرار بشأن الزيارات الأسرية.

ورغم ذلك، وكما عبرت عن ذلك مؤخراً أمام مكتب جمعية الدول الأطراف، وكمسألة إجراء، فإنني قلق جداً بشأن مشروع القرار الذي يجري تداوله حالياً من طرف الفريق العامل بلاهاي والذي سيسعى فعلاً إلى إلغاء القرار. وإن أي محاولة لإلغاء قرار قضائي من طرف جمعية الدول الأطراف يثير مخاوف خلق سابقة قضائية وتغيير التصور. ومن ثم يمكن للمراقبين التساؤل، إذا كان ممكناً إلغاء قرار هيئة الرئاسة من طرف هيئة سياسية، لما لا يجري إلغاء قرار غرفة الاستئناف؟ في وقت اهم فيه البعض المحكمة بأنها عرضة للنفوذ السياسي، أود أن أحث على اتخاذ كل تدبير يؤكد ويحترم استقلالها القضائي. وآمل أن أي عمل يعزم القيام به يجب دراسته بعناية في هذا السياق.

مراسيم الترحيب لتشيلي

من اليسار: السيدة ماريا سيسيليا بورغونو دي مارتابيت و صاحب السعادة السيد خوان مارتابيت، الرئيس سونغ، السيدة سيلفانا اربيا، مدير التسجيل، صاحب السعادة السيد جورغ لوموناكو، السيد فاتوماتا ديمبيلي ديارا، النائب الاول لرئيس المحكمة و السيد لويس مورينو اوكامبو، المدعي العام

إن نظام روما الأساسي لا يمكنه تصور كل السيناريوهات الممكنة التي يمكن أن تواجهها المحكمة، وبالتالي تركت بعض المجالات غامضة ومن أجل اتخاذ قرارات مقبلة بشأنها من طرف المحكمة ومن طرف القضاة بصفة خاصة. والآن حيث مضت عدة سنوات على عمل المحكمة، هل يمكن أن يكون للجمعية دور في تقديم التوجيه بشأن الثغرات القانونية أومسائل أخرى يمكن أن تكون عرضة لخطر تأويلات متباينة من قبل قضاة المحكمة؟

يمكن تعديل نظام روما الأساسي والقواعد الإجرائية وقواعد الاثبات لكي تتكيف مع الظروف المتغيرة أو على ضوء الدروس المستفادة. وهذه مسألة بالنسبة للدول، لأنني أود أن أحث على أن أي تغيير يجب أن يستند إلى رؤى سياسية عريضة وليس كرد فعل على قرارات معينة ـــ وخاصة قرارات قضائية. صحيح أنه لم يكن في الإمكان توقع عدة أشياء سنة ١٩٩٨، غير أنني أعتقد أنه من المهم الأخذ في الإعتبار أنه لا يمكن التنبؤ بعدة تطورات مقبلة. وفي نهاية الأمر، فإن المحكمة لم تنه بعد دورتها القضائية الأولى. ولهذا السبب، أيضاً، أود أن أوصي بأن إجراء أي تعديلات يُعزم القيام بها يجب أن تكون بغية الآثار المحتملة على الأمد الطويل.

كيف يمكن للجمعية أن تساهم بشكل أفضل في دعم عمل المحكمة؟

تساهم الجمعية في دعم المحكمة بطرق متعددة. وأود أن أبدأ بالإشارة إلى الدعم المالي وفي هذا المجال يتمتع أعضاء الجمعية بسجل ممتاز للسداد الفوري لمستحقاتهم. وبشأن المسائل الإدارية، أجد أن وظيفة الرقابة التي تضطلع بها الجمعية تكون أكثر فعالية عندما تركز على توجيه السياسة العامة وتسمح لمرونة المحكمة بالعمل على وضع التفاصيل وفق أفضل نهج مناسب. ويمكن أن تقوم المحكمة أيضاً بدور رئيسي للتنسيق بين الدول بشأن قضايا التعاون بدءاً بالدعم الجماهيري والدبلوماسي إلى اعتماد تشريعات التنفيذ.

التعاون

كيف تقيمون التعاون بين المحكمة ومنظمة الأمم المتحدة؟

كان تعاون المحكمة مع منظمة الأمم المتحدة ممتازاً في مجالات مختلفة مثل اللوجيستيك والدعم الدبلوماسي. ووضع اتفاق العلاقة إطاراً متيناً للتعاون. وكانت الاتفاقات الفرعية كمذكرة التفاهم مع بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أيضا قيمة للغاية. وحظينا بدعم ثابت من طرف الأمين العام. وإنني أعرب بشكل خاص عن تقديري لاستجابة مكتب المستشار القانوني الذي يعد مركز التنسيق لتعاون المحكمة الجنائية الدولية مع منظمة الأمم المتحدة. وخلال شهر تموز/يوليو، استضافت المحكمة لمدة يومين اجتماع مائدة مستديرة مع منظمة الأمم المتحدة (واحد في سلسلة اجتماعات تعقد بالتناوب بين نيويورك ولاهاي) للسماح بتبادل مفصل للمعلومات ووجهات النظر على مستوى العمل ولضمان أن اهتمامات المنظمتين تأخذ بعين الاعتبار من قبل الطرف الأخر.

كيف تقيمون التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الاقليمية وكيف يمكن تحسين التعاون؟

إنه مجال يحتاج إلى تنشيط العمل فيه. ولدى المحكمة علاقات مكثفة مع بعض المنظمات كالاتحاد الأوروبي ولا تزال تسعى إلى إقامة علاقات رسمية مع المنظمات الأخرى، على سبيل المثال، الاتحاد الإفريقي. و على مدى الأشهر العديدة الماضية، اتصلنا بمنظمات إقليمية أخرى ومنظمات حكومية دولية. وخلال شهر آيار/مايو، كان القاضي كوينهيا ممثلاً للمحكمة في سفر إلى نيجيريا حيث ألقى كلمة أمام برلمان الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا. وطلبت من موظفيَ أن يتصلوا بمنظمات مختلفة بما في ذلك جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة حلف شمال الأطلسي بغية استكشاف الخيارات لمزيد من الاتصال والتعاون.

المؤتمر الإستعراضي

هل ستشاطرون بعض وجهات نظر المحكمة بشأن بعض القضايا التي ستعالج أثناء المؤتمر الإستعراضي في شهر حزيران/يونيو ٢٠١٠؟

إن المؤتمر الإستعراضي في كامبالا وخاصة التعديلات المقترحة على نظام روما الأساسي التي ينبغي مناقشتها هناك هي مسائل تهم الدول. ولكن بطبيعة الحال، فإن المحكمة تشارك الدول الاهتمام الكبير بنجاح المؤتمر الإستعراضي. ويحدوني الأمل في أن المؤتمر الاستعراضي يمكن أن يكون معلماً رئيسياً آخر في تطوير العدالة الجنائية الدولية. وقد تناقش قضايا كبيرة بما في ذلك قضية العدوان وأنا متأكد أنه ستناقش أيضاً قضايا فنية. ويتيح المؤتمر فرصة لإستعراض كفاءة وفعالية المحكمة. ولكنني سأشجع أن يتم إدراج كل هذه القضايا ضمن سياق أوسع. وأود أن أشجع أيضاً جمعية الدول الأطراف أن تفكر بشكل خلاق بشأن إشراك المجتمعات المحلية المتأثرة ـــ من جميع البلدان ـــ في مناقشات عمل المحكمة. وبقدر ما توجد المحكمة لخدمة الضحايا فينبغي أن تكون أصواتهم مسموعة أثناء الأعمال التحضيرية بكامبالا وخلال المؤتمر الإستعراضي.

وفيما يخص بند التقييم، ما هي المجالات الرئيسية التي ينبغي التركيز عليها؟

يسرني أن عملية التقييم سوف تنظر في نظام روما الأساسي بأكمله. وعلى نحو بارز، ينبغي أن يشمل التقييم قضايا مختلفة كالتعاون ومبدأ التكامل ودعم الدولة. وأنا حريص على معرفة لماذا لم تعتمد دول أكثر تشريعات التنفيذ. وحتى بعد التماس المكتب المقدم إلى الدورة الخامسة لجمعية الدول الأطراف، فقط ٣٩ من الدول الأطراف فعلت ذلك. كيف يمكن للدول أن تدعم بعضها البعض من أجل تطوير القدرات الوطنية للتحقيق بمصداقية ومقاضاة الجرائم المعروضة أمام المحكمة الجنائية الدولية؟ وهذه سوى بعض القضايا التي يمكن معالجتها. وبما يكفي من الإعلام وعند الإقتضاء، يمكن أن تتعاون المحكمة في تبادل الأفكار وتحسين المقترحات في هذه المجالات.

ما هي توقعات المحكمة فيما يخص نتائج المؤتمر الإستعراضي؟

وراء نطاق نتائج مناقشة مقترحات قانونية موضوعية والتي لا أستطيع أن أعقب عليها، فإنه يحدوني الأمل أن المؤتمر الإستعراضي يمكن أن يكون فعالاً في رسم التطور المقبل للنظام الكامل للعدالة الجنائية الدولية. وأود أن أرى المؤتمر يقوم بتطوير استراتيجيات رامية لتوسيع وترسيخ نظام روما الأساسي. ويشمل هذا الأمر جلب دول أطراف جديدة وكذلك تعزيز دور المحكمة واستكشاف طرق لزيادة تطوير القدرات الوطنية.

ما هو يومك النموذجي بوصفكم رئيساً للمحكمة الجنائية الدولية؟

إن اليوم النموذجي حافل بالأشغال حيث أجيء إلى العمل مبكرا جداً ولا يمكن أبداً أن أتأكد بشأن ما ينتظرني من الأعمال. ولدي مجموعة واسعة من المسؤوليات. فأنا قاضي في شعبة الاستئناف ولدي أعباء عمل مهمة هناك. وكعضو في هيئة الرئاسة، فإنني منخرط بشكل قوي في القيام بالمراجعة القضائية للقرارات الإدارية لسجل المحكمة. وبالطبع، كرئيس لدي انشغالات كبيرة مع قضايا العلاقات الخارجية. وأسافر وأتحدث كثيراً في الاجتماعات لتمثيل المحكمة وأستقبل السفراء وكبار الشخصيات هنا في لاهاي، وفي المساء أحاول حضور المناسبات الدبلوماسية في المدينة. وبالفعل، فإنها أعباء عمل كبيرة غير أن أسلوب الحياة يتيسر للأسف لكوني غالباً ما أكون بعيداً جغرافياً عن أسرتي! وعندما تستطيع زوجتي زيارتي فإنني أحاول التفرغ بعض الوقت.

هل يبقى لديكم بعض الوقت للعب لعبة الغولف هوايتكم المفضلة؟

ليس لدي إلا القليل من الوقت للغولف هذه الأيام و لم ألعب الغولف إلا مرتين منذ أصبحت رئيساً للمحكمة.

ما هي الأنشطة الأخرى التي تتسلون بها في أوقات فراغكم؟

أحب القراءة والكتابة عندما يسمح الوقت.

لقاء صحفي خع صاحب السعادة خوان مارتابيت سفير شيلي لدى هولندا

ما مدى أهمية التصديق على نظام روما الأساسي بالنسبة لشيلي وما هي توقعاتكم بالنسبة للمحكمة؟

هذه خطوة بالغة الأهمية تأخذها شيلي مأخذ بالغ الجد وعلى وعي تام بأهميتها التاريخية، في أعقاب عملية حوارية اشتركت فيها قطاعات سياسية شتى في المجتمع. وقد أنجزت شيلي، منذ أن انضمت إلى المحكمة الجنائية الدولية، مستوى عاليا من التنفيذ بعد أن قامت فعلا بتعديل تشريعاتها الوطنية وأدرجت فيها الجرائم الموصوفة في النظام الأساسي. والآن نودّ أن نشارك مشاركة حثيثة ما أمكن كبلد في كل ما هو ضروري للمساهمة في المحكمة الجنائية الدولية.

إن هذا التصديق يجعل من أمريكا الجنوبية القارة الوحيدة التي انضمت جميع الدول فيها أطرافا في نظام روما الأساسي ما هي العقبات السياسية والقانونية التي كان لابد من التغلب عليها في سبيل التصديق على النظام الأساسي؟

استغرقت العملية في شيلي سنوات عديدة احتاجتها بعض القطاعات للتفكير في سبل التغلب على بعض التحفظات. وهذه العملية أفضت إلى قيام حوار ديمقراطي أفضى إلى نتائج باهرة. وكان هناك في البداية قلق بشأن تطبيق مبدأ التكامل ثم كان لا بد من تعديل الدستور وأخيرا اتجه الاهتمام إلى إدراج الجرائم المشمولة بنظام روما الأساسي في التشريعات الوطنية لكفالة تطبيقها على الوجه الكامل.

ما هو الدور الذي لعبه المجتمع المدني التشيلي في هذه العملية وكيف تجاوب مع عملية التصديق؟

شارك المجتمع المدني في هذا الحوار من خلال تنظيماته وكذلك عن طريق منظمات غير حكومية لها أهميتها، بالإضافة إلى ذلك جرت مناقشة المسألة على أعلى مستوى. وقد أبدت حكومة الرئيسة ميشال باشيليه اهتماما كبيرا بجمع المقترحات التي تقدمت بها جميع القطاعات لكن دوما من أجل المضي قدما في عملية التصديق حيث لا يسع تشيلي أن تبقى على الهامش بالنسبة لهذا التطور المهم في القانون الدولي والقضاء العالمي.

خلافا للعديد من الدول الأخرى، مضت تشيلي في إنزال العقوبة بمرتكبي الجرائم التي ينصّ عليها النظام الأساسي قبل التصديق على هذا النظام مما يمثل خطوة مهمة فيما يتعلق بمبدأ التكامل الذي هو الحجر الأساس في نظام الأساسي والذي مقتضاه أن المسؤولية ملقاة على عاتق الدولة الطرف في التحقيق في الجرائم. والمحكمة لا تتدخل إلا عندما تكون الدولية غير قادرة أو غير مستعدة للتحقيق أو للمقاضاة. فما هو الدور الذي لعبه هذا التجريم المسبق على عملية التصديق؟

كان الغرض من التجريم المذكور إحياء النظام الأساسي حتى يعترف به في المجال القضائي المحلي. وقد أرادت شيلي أن تتلافى مواجهة العراقيل في تطبيق النظام الأساسي تطبيقا كاملا عندما يحين الوقت. والآن وقد أصبح القانون المتعلق بالمعاقبة على الجرائم جزءا من التشريع الوطني، أدرجت شيلي التعاريف على المستوى الوطني وهي الآن مجهزة بالأدوات القانونية الضرورية للأخذ بالجرائم الموصوفة في إطار المادة ٥ من النظام الأساسي وفقا لمبدأ التكامل.

متى تتوقعون أن يقدم الاتفاق بشأن الامتيازات والحصانات إلى البرلمان لينظر فيه باعتبار أن التصديق عليه يشكل خطوة أساسية لتسهيل عمل المحكمة وما مدى ما يستغرقه التصديق عليه من وقت؟

لم يحدد حتى الآن تاريخ للنظر في الاتفاق ولكن هذه الخطوة إلى الأمام فضلا عن غيرها من الخطوات التي تغطي مجالات مهمة مثل التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية هي الآن رهن البحث من قبل السلطات القانونية ذات الشأن في بلدي.

ما رأيكم في الأحكام الإبتكارية التي يتضمنها النظام الأساسي والتي تسمح للضحايا بالمشاركة في الإجراءات القضائية أمام المحكمة والإمكانية المتاحة لهم من أجل الحصول على جبر للضرر من الصندوق الاستئماني للضحايا؟

لقد خبرنا في تشيلي عملية مطولة قوامها مراحل متتابعة لجبر الأضرار التي لحقت بالضحايا من خلال لجان الحقيقة والمصالحة واللجنة الوطنية المعنية بالسجن السياسي والتعذيب والعمل المهم الذي انطوى، في جملة أمور، على الحصول على بيانات والاعتراف بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي اقترفت في ظل النظام العسكري. ولذا نرى أن هذا الجانب من نظام روما الأساسي يتسم بأهمية بالغة وهو يُعنى بالمبادئ التي يعترف ويهتم بها المجتمع في بلدي. إذ لا بد للمجتمعات من أن تتطور ولتحقيق هذه الغاية لا بد لها من نظام قانوني ينص على مشاركة الضحايا وعلى جبر الضرر بطبيعة الحال. والنظام الأساسي من هذا المنظور يمثل نموذجا للعدالة العالمية.

إن التعويضات التي تؤدى للضحايا يمكن أن تكون تعويضات فردية وقد تكون جماعية رهنا بالقوانين الوطنية السارية. واستنادا إلى الخبرة التي اكتسبتها تشيلي ما هو السبيل الامثل لتقديم بعض التعويضات للضحايا؟

لا بد من الشديد، بادئ ذي بدء، على أن التعويض الاقتصادي أو أي شكل آخر من أشكال التعويض لن يحيي الموتى ولن يجبر الضرر الذي يتسبب فيه التعذيب؛ فهذه حقيقة تؤخذ في الحسبان في إطار نظام التعويض القائم. وبحسب التجربة التي عاشتها تشيلي فإن التعويضات فردية بالأساس بالنظر إلى طبيعة الجرائم التي اقترفت بحق الضحايا و هم أفراد. و لم تشهد حالات من الضحايا الجماعية التي يتسبب فيها التطهير الاثني و/أو العرقي، كما حدث في أجزاء أخرى من العالم في نطاق سياقات بالغة الاختلاف؛ حيث نحن شهدنا الاضطهاد السياسي الطابع. ومن الأهمية بمكان التشديد على أن التعويضات التي اقترحتها و/أو دفعتها الدولة كانت متنوعة وشملت أفراد الأسر. وقد اتخذت هذه التعويضات شكل المعاشات التقاعدية والمساعدات الطبية والتربوية والهبات وتبرئة الذمة وتوفير مزايا للعائدين إلى البلد ممن عانوا من المنفى؛ والهدف من ذلك هو توسيع نطاق التعويضات المقدمة قدر الممكن.

فيما يتعلق بموضوع العدالة الانتقالية، كانت لجنة الحقيقة في تشيلي مصدرا للإلهام وقدوة بالنسبة للعديد من العمليات المماثلة في بلدان شتى من أمريكا اللاتينية وفي غيرها من بلدان القارات الأخرى كجنوب أفريقيا. وبالرجوع إلى الماضي ما هي التغييرات التي تراها ضرورية لتكون الأهداف المتوخاة من لجنة الحقيقة أهدافا أكثر فعالية؟

إن العمل الذي أنجزته لجنة الحقيقة يستحق التنويه به. فقد عملت هذه اللجنة بالاستناد إلى التعاون الطوعي بين شتى الأطراف. وأمكنها أن تتحسن بمضي الوقت وكان عليها أن تتكيف مع الظروف الجديدة ولكن برغم كل ما أنجزته هناك على الدوام سبيل لزيادة التحسن. من ناحية أخرى كانت هذه اللجنة حافزا مهما وقويا على المضي قدما وطي صفحة الماضي ونحن فخورون لأننا خلقنا نموذجا لغيرنا من المجتمعات التي عانت من أوضاع مماثلة. ومن هذا المنظور، يلزم التسليم بالتقدم الذي عززته مثل هذه المؤسسة والذي

شمل هدف المصالحة الوطنية المتوخاة. ونحن نعلم أن جراحات الماضي لا يمكن أن تمّحي آثارها ولكن يمكننا بالتأكيد أن نعمل معا من أجل مستقبل أفضل لبلدنا وللأجيال المقبلة.

على ضوء ما حدث في أمريكا اللاتينية وبوجه خاص في تشيلي أثناء العقود الماضية من القرن العشرين هل بوسعكم أن تبينوا لنا رأيكم في معضلة السلم والعدل المزعومة؟

إن الوضع الذي شهدته أمريكا اللاتينية زمن الدكتاتوريات في النصف الثاني من القرن العشرين كان مؤلما للغاية. بيد أننا تعلمنا منه أشياء. والآن وكما هو الشأن بالنسبة لمعظم المجتمعات التي عاشت تلك الأوضاع الصعبة نحن نحترم الديمقراطية أكثر من أي وقت مضى. ونفهم أهمية الحق في الاختلاف والحق في حرية التعبير والحق في العدالة وجميع ذلك بغرض تحقيق تعايش سلمي متزايد. وأودّ أن أشدد على أن ما هو أهم هو ما تعلمناه من تاريخنا. العدالة ضرورية في جميع المجتمعات من أجل المضي قدما وفي سبيل تحقيق السلم وهذا هو السبب في أننا فخورون بأن أمريكا الجنوبية بأسرها قد صدقت على نظام روما الأساسي وتشارك مشاركة حثيثة في أنشطة المحكمة الجنائية الدولية.

ما هو رأيكم في الهدف المبتغى والمتمثل في المشاركة العالمية النطاق في نظام روما الأساسي؟

أعتقد قطعا أن ذلك سيمثل خطوة إلى الأمام على جميع الجبهات وانجازا لا سابق له يحظى بتأييد الدول الأطراف في نظام روما الأساسي الـ ١١٠ دول. وكما قالت رئيسة دولتنا السيدة باشليه حين زارت لاهاي في السنة الماضية وأنا أقر كل كلمة قالتها: «الغاية المثلى هي أن لا يكون هناك أي شخص تلاحقه المحكمة الجنائية الدولية وأن لا تعرض على هذه المحكمة أية قضية حيث أن ذلك يعني أنها حققت الغرض منها باعتبارها أداة للردع. وأنا على قناعة تامة من أننا نريد جميعا من العدالة العالمية أن يكون لها أثر الرادع لجرائم الإبادة الجماعية وغيرها من الأعمال الوحشية حتى لا تكون هناك حاجة في المستقبل لأن تلاحق المحكمة أي شخص بسبب أعمال وحشية اقترفها كائن بشري ضد غيره من الكائنات البشرية».

احتفالية للدول الاطراف الجدد

تتمة الصفحة الاولى

اقامت المحكمة احتفالية للدول الأطراف الجدد في لاهاي في التواريخ عندما دخل النظام الأساسي حيز التنفيذ بالنسبة لتلك الدول.

الدول الأطراف، اشير إلى التحديات القانونية والسياسية والتقنية التي يتعين التغلب عليها من أجل التصديق على نظام روما الأساسي. ان أهمية ابلاغ الفهم الصحيح لمبدأ التكامل، المنصوص عليها في النظام الأساسي، تشكل دعامة أساسية في عملية مضنية للتوصل إلى توافق في الآراء على الصعيد الوطني، نظرا الى أن من شأن ذلك ان يبدد الشكوك حول تنازل ممكن من السلطة القضائية لهيئة قضائية تتجاوز الحدود الوطنية. في هذا الصدد، أعربت كل من تشيلي وجمهورية التشيك عن تقديرهم للمحكمة، اللتان كانتا دائما منفتحتين لمخاطبة السياسيين والحقوقيين، سواء في لاهاي أو في العواصم، من أجل المساعدة في تيسير فهم سلطةالمحكمة القضائية.

اكد سفير تشيلي لدى هولندا، معالي خوان انطونيو مارتابيت، بأنه على الرغم من ان التصديق على النظام الأساسي كان نتيجة لجهود العديد من القطاعات داخل بلاده، و كان الأهم من كل ذلك بسبب المصالح الشخصية للرئيسة ميشيل باشليه اللتي جعلته هدفا رئيسيا لحكومتها؛ وأعاد الى الاذهان بأن الرئيسة باشليه نفسها كانت أيضا ضحية لتجاوزات عانتها خلال فترة التسلط التي سبقت العودة الى الديموقراطية.

من جانبه، فان سفير جمهورية التشيك لدى هولندا، سعادة بيتر ماريس في اشارة الى تحديات المجتمع الدولي فيما يتعلق بالعدالة الجنائية، ونوه عن صلة أفكار السيدة حنأرندت بالموضوع التي كانت قد كتبت منذ أكثر من ٤٠ عاما بأنه كان ينبغي أن يحاكم أيخمان أمام محكمة دولية عن الجرائم التي ارتكبت ضد البشرية على اجسام الشعب اليهودي وليس من أجل ارتكاب جرائم ضد الشعب اليهودي كما فعلت محكمة القدس. و قد أكدت أيضا على أن الغرض من المحاكمة هو تحقيق العدالة، ولا شيء سواها، حتى أنبل المقاصد الخفية.

«...لا أحد فوق القانون، لا أحد يستطيع التهرب من المسؤولية عن أي جرائم اتفقت الدول على اعتبارها خطرا على السلم والأمن الدوليين. السلم والأمن الدوليين لن ينجحا أبدا، إذا كنا لا نتحمل تبعات تلك المسؤولية. كل فرد مسؤول عن جرائمه ضد الانسانية، جرائم الحرب أو جرائم الابادة الجماعية. كل دولة مسؤولة عن معاقبة مثل هذه الجرائم. المحكمة الجنائية الدولية هنا ليست بديلا لمسؤولية الدول، ولكن لجعلهم يتحملوا مسؤولياتهم بأنفسهم.»

السفير بيتر ماريس.

«... ما مجموعه ٣٩٦ مليون أمريكيا جنوبيا، من الساحل الكاريبي الى كيب هورن، من جزر غالاباغوس الى ريسيف، هم تحت رعاية النظام المعياري الذي انشأته الدول ذات السيادة قبل ١١ عاما. مثلما أنشأت أمريكا اللاتينية أول «منطقة خالية من الاسلحة النووية» تحت مظلة معاهدة تلاتيلولكو، لنأمل، في غضون السنوات القليلة القادمة، أن تتبعها مناطق أخرى، و يمكن ان تحتفل تدريجيا بإنشاء «مناطق نظام روما الأساسي» في جميع أنحاء العالم.»

نائب الرئيس جورج لو موناكو.

وشدد نائب رئيس الجمعية، السفير جورج لو موناكو (المكسيك)، على أن اضافة اثنين من الدول الأطراف الجديدة يشكل انجازا هاما للمجتمع الدولي ككل، في المضي قدما نحو تحقيق الهدف المنشود المتمثل في العالمية، خاصة وأن كل من أمريكا الجنوبية والاتحاد الأوروبي تكونا بذلك قد احتضنتا بالكامل نظام قانون روما الأساسي.

الجدول الزمني لجمعية الدول الأطراف ٢٠١٠

جمعية الدول الأطراف

استأنفت الدورة الثامنة
نيويورك
للفترة من ٢٢ — ٢٥ اذار/مارس

الدورة التاسعة
نيويورك
منتصف كانون الاول/ديسمبر

المؤتمر الاستعراضي

كامبالا، اوغندا
٣١ ايار/مايو الى ١١ حزيران/يونيو ٢٠١٠

لجنة الميزانية و المالية

الدورة الرابعة عشر
لاهاي ١٩ — ٢٣ نيسان/ابريل

الدورة الخامسة عشر
لاهاي ٢٣ — ٣١ اب/اغسطس

إيداع وثيقة تصديق تشيلي لدى الأمم المتحدة

من اليسار:
السفير كلاوديو ترونكوسو، مدير الشؤون القانونية، وزارة الخارجية، عضو الهيئة التشريعية غابرييل اسينسيو، فخامة السفير هيرالدو مونيوز ، الممثل الدائم لدى الأمم المتحدة، السيد خوسيه أنطونيو فيرا – جالو ، الأمين العام لرئاسة تشيلي السيد خوسيه أنطونيو فيرا – جالو ، الأمين العام لرئاسة تشيلي و السيدة انابيث روزنبوم، رئيسة قسم المعاهدات في الأمم المتحدة.
حقوق النسخ محفوظة صورة خاصة بالامم المتحدة

الرئيس يلتقي بأعضاء المجلس

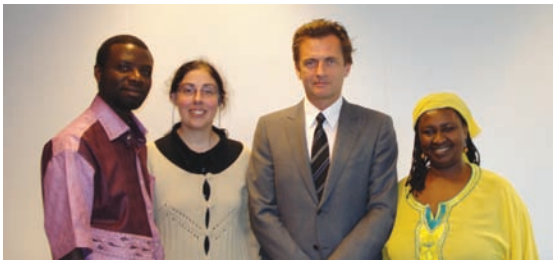

من اليسار:
السيد سيبو موتيري (النائب الثاني للرئيس)، السيدة موريل ميريك (أمينة الصندوق)، الرئيس كريستيان ويناويسر، و السيدة رومانا ماومبو (النائبة الاولى للرئيس)

لجنة الرقابة على الأماكن الدائمة

من اليسار:
معالي السفير لين باركر (المملكة المتحدة)، رئيس لجنة الرقابة على الأماكن الدائمة، و السيدة استير هالم، الموظفة القانونية المعاونة في الأمانة العامة للجمعية.

المغادرون

لاهاي
فخامة لين باركر (المملكة المتحدة) ترك منصبه كسفير لدى هولندا وعاد إلى وزارة الخارجية والكومنولث في لندن؛ السيد اكبر خان (المملكة المتحدة) اصبح مديرا لقسم الشؤون القانونية والدستورية التابع لأمانة الكومنولث؛ السيد مسعود حسين (كندا) تولى مهامه الجديدة في نيويورك؛ السيد إراسمو لارا (المكسيك) قد تم نقله الى فيينا؛ السيدة ميشيل دوبروكار (فرنسا) اختتمت تعيينها.

نيويورك
السيد ماركو راكوفتش (سلوفينيا) انهى تعيينه؛ السيدة بولي ايوانو (قبرص) قد تم نقلها الى فيينا، السيد توموهيرو ميكانغي (اليابان) تولى مهامه الجديدة في بيجينغ، بينما باشرت السيدة انجيلا نوورغو العمل في مكتب رئيس الجمعية العامة للامم المتحدة.

الاتفاقية بشأن الامتيازات و الحصانات : ملاوي

مع إيداع صك التصديق من جانب ملاوي في ٧ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠٠٩، ما مجموعه ٦٢ دولة هي الآن أطراف في الأتفاقية بشان امتيازات و حصانات المحكمة.

شارة الناشر

أمانة جمعية الدول الأطراف،
المحكمة الجنائية الدولية
P. O. Box **19519, 2500** CM. The Hague, The Netherlands

العنوان البريدي : asp@icc-cpi.int
الموقع الشبكي : www.icc-cpi.int/Menus/ASP

حقوق الطبع محفوظة للمحكمة الجنائية الدولية – جميع الحقوق محفوظة

هذه الرسالة ليست وثيقة رسمية. بل القصد من ورائها هو الإعلام الجماهيري لا غير.